

الأربعون في فضل المساجد وعاراتها  
يمارواه شيخ الحنابلة  
عبدالله بن عقيل  
بأسانيد عن شيوخه

جَمِيعُ الْحَقُوقِ مَخْتَوَّلٌ

الطبعة الأولى

١٤٩٥ - ٢٠٠٤ م

الأربعون في فضل المساجد وعاراتها

مكارواه شيخ الحنابلة

عبد الله بن عقبة

بسانيده عن سيوحه

تخرج

محمد بن ناصر العجمي

إمدادات المراقبة الشفافية

ادارة مساجد حافظة الجهجاء

٢٠٠١م - ١٤٢٥



# بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ

عَلِيُّ الدِّينِ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ عَقْيلِ الْعَقِيلِ

التَّارِيخُ ٢٠ / ٩ / ٢٠١٥

الحمد لله والصلوة والسلام على رسول الله سيدنا محمد وعلى آله وصيه ومن والاه  
ولهم خير وفق الملاسناة الحاذقة الشيخ محمد بن ناصر العجمي فجمع حملة  
من المحاديث النبوية المتعلقة في فضل الصادقة جعفرها رواياتنا عن  
آئتها حنا ما سألينا المذكورة في نسبنا مختصرها وصخر منها ويعتبرها  
وأقر بها في مجلد اطيف كذاه (الاربعون في فضل الصادقة عجمي)  
وأقتداء بالزمام التعمري وشيخ الاسلام سيرته وغيرها من تحرير الفضل  
حضرت سيد صاحب خط على احتى اربى حديثه ثان من اخر سيرتها المتممة يوم  
القيمة في حسنة التغفار والعلاء وهي رواية يه دعوه اللهم متعها عالماً أفرخص  
الدارقطني حبيب الحرس وغير حاوله روايات متقدمة كذا صحيحة لكن  
قد تتفق العلامة على خطأ العلل بالحديث الصريح في فضائل الاعمال وقد  
قررها على كل ما في محله ولحد قوله في المسجد الرايم يوم الاربعين بعد صلاة العصر  
اثنان عشر من رمضان ١٤٣٤هـ وبعد ساعتين رواه قرأتها حسن وجمع  
من الختان شكرته على هذه الجبهة البارزة وأحرزت به بطريقها ونشرها على الله  
ان ينفع بها قال دكتور كتبه التقرير الاول عند ذلك سيد الحرس يكتب حامداً له  
صحيحاً على بابه والحمد لله رب العالمين





## مَقْدِّمة

بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ

الحمد لله الهادي إلى سبيل الرشاد، الذي من على هذه الأمة  
شرف علم الإسناد، والصلة والسلام على سيد العباد، وعلى الله  
وصاحبه صلاة دائمة إلى يوم الميعاد.

أَمَّا بَعْدُ . .

فإن شيخنا العلامة عبد الله بن عبد العزيز بن عقيل من علماء هذا  
العصر المشار إليهم بالبيان فضلاً وعلماً وأخلاقاً، — وهو حفظه  
المولى — غني بشهرته العلمية عن وصف القلم وقلم اللسان، فإنه  
ممّن :

إذا ركبوا زانوا المراكب هيبة وإن جلسوا كانوا صدور المجالس  
ومما له صلة وثيقة بشيخنا وعلومه: أسانيده المتصلة بجماعة من  
الشيوخ المُسندين، فأردت في هذه الورiqات أن أخرج له<sup>(١)</sup> أربعينًا في

---

(١) قال السخاوي في «فتح المغيث» (٣١٨/٣): «التخريج: إخراج المحدث  
الأحاديث من بطون الأجزاء والمشيخات والكتب ونحوها، وسياقها من مرويات  
نفسه أو بعض شيوخه أو أقرانه أو نحو ذلك، والكلام عليها وعزوها لمن روتها =

«فضل المساجد وعمارتها» بإسناده المتصل إلى سيد الأولين والآخرين صلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَعَلَى آله وَصَحْبِهِ وَسَلَّمَ، وذلك من كتب الشَّفَة المشرفة الحاوية لطائفة عطرة من الأحاديث النبوية الدالة على فضل المساجد وعمارتها، وما يتعلّق بها من آداب، مستفتحاً في ذلك بفضل المساجد الثلاثة المباركة، ومسجد قباء بالمدينة النبوية.

ومن المعلوم لدى الكثير من طلاب الحديث وأهله أن جمعاً من أئمتنا الأوائل كان لهم فضل السبق في خدمة شيوخهم من تخرّج للمشيخات، والأربعينات في أبواب معينة؛ وغير ذلك من مقاصدهم الشريفة، وأعمالهم المنيفة، كما أن علماء الحديث أيضاً عناء فائقة، وخدمة رائقة في إفراد الأربعينات في أبواب شتى من أحكام وفضائل وآداب؛ والقصد في ذلك كله هو نشر الحديث وعلومه، واحتساب الدخول في قول النبي ﷺ: «نَسِرْ اللَّهُ عَبْدًا سَمِعَ مَقَالَتِي، فَوَعَاهَا، ثُمَّ بَلَغَهَا حُنْيٌ».

وهذا أوان الشروع فيما أردنا ذكره بعد إلماحة وجيزة في ترجمة شيخنا الأغر.

وأختم كلامي هذا بما كان يدعو به الصديق رضي الله عنه:  
«اللَّهُمَّ، هَبْ لِي إِيمَانًا وَيَقِينًا وَمَعَافَةً وَنِيَّةً»<sup>(١)</sup>.

---

= من أصحاب الكتب والدواعين مع بيان البطل والموافقة ونحوها... وقد يتسع في إطلاقه على مجرد الإخراج والعزو».

(١) أخرجه ابن أبي الدنيا في «البيقين» برقم (٦).

نبذة وجيزة ولمحة لطيفة  
في ترجمة الشيخ عبد الله العقيل

هو العالم العلامة، شيخ الحنابلة في عصرنا عبد الله بن عبد العزيز بن عقيل آل عقيل الحنبلي.  
وُلد حفظه الله سنة (١٣٣٥هـ).

وأخذ عن أكابر العلماء الراسخين، كالعلامة الشيخ عبد الرحمن ابن سعدي، فإن بداية أخذه عنه سنة (١٣٤٨هـ)، ولازمه فترة طويلة وبه تخرج، كما أخذ عن العلامة محمد بن إبراهيم آل الشيخ ولازمه ما يقارب العشرين سنة، وكان له حظرة عنده ومكانة رفيعة، وأخذ عن الشيخ عبد الله بن محمد بن مانع عدة فنون، وكذلك الشيخ سليمان العمري، والشيخ المصلح عبد الله القرعاوي فإنه حضر كثيراً من دروسه وحفظ عليه عدة متون، وأجازه إجازة عامة، وأخذ الفقه كذلك عن الشيخ محمد علي بن التركي، وأخذ الحديث عن الشيخ علي بن ناصر أبو وادي فإنه تلقى عنه الكتب الستة ومسند الإمام أحمد ومشكاة المصايح وذلك قراءة لأوائلها وإجازة لباقيها، وأخذ عن الشيخ عبد الحق الهاشمي فإنه حضر بعض دروسه، وأجازه بالرواية عنه.

كما أن شيخنا تدرب مع بعض معاصريه، ولقي جماعة من العلماء وتباحث معهم كالعلامة محمد الأمين الشنقطي صاحب الأضواء، والشيخ القاضي الفقيه عبد الله العنقري، والشيخ العلامة أحمد شاكر، والشيخ سليمان بن حمدان وغيرهم.

وأما الأعمال التي قام بها لنفع البلاد والعباد، فمنها: توليه للقضاء في عدة أماكن والتي منها: أبو عريش والخرج والرياض وعنيزة، ثم صار عضواً لـإفتاء بالرياض بدرجة رئيس محكمة، ثم رئاسة الهيئة العلمية برئاسة القضاة، وعضوية هيئة التمييز ومجلس القضاة، وتتقاعد عن رئيس الهيئة الدائمة بمجلس القضاء الأعلى، وغير ذلك من العضويات التي شرفت بالشيخ حفظه المولى ورعاه.

وشيخنا لا زال يرفل في ثوبه التقى والعافية كلمة إجماع في العلم والفضل والنبل، والأخلاق الكريمة، والسبايا الرفيعة، فقد جمع الله له بين غزارة العلم، ورجاحة العقل واستحضار النصوص، والبصر بمواضع الكلام العذب، يأخذ بأيدي الطلاب ويفرح بهم، ملازماً للعلم والعبادة، بحر لا تقدره الدلاء بل يزيد في الفضل والعطاء.

إذا قُلت شارفنا أو اخرَ عِلْمِهِ تَدْفَقَ حَسْنٌ قلت هَذِي أَوَّلُهُ  
وقد وصفه شيوخه ومعاصروه بالثناء الجميل، فقد حلاه شيخه في الإجازة عبد الحق الهاشمي بـ«الشيخ الفاضل العلامة سماحة...».

ووصفه الشيخ محمد بن مانع بـ «العلامة الأوحد، والفهمة الأجلد».

وقال الشيخ محمد بن إبراهيم: «إن الشيخ عبد الله بن عقيل من المشايخ العلماء الذين لهم حق الإكرام والتقدير».

وقال الشيخ عبد الله بن دهيش: «شيخ المذهب الآن الشيخ عبد الله بن عقيل».

وقال الشيخ الرحالة محمد بن ناصر العبودي: «صاحب الفضيلة، وصاحب العلم الواسع الغزير، بل صاحب الفنون العلمية المتعددة، وكان العلماء ينظرون إليه على أنه قاضٍ، وأنه عالم، وأنه واسع المعرفة»<sup>(١)</sup>.

\* \* \*

---

(١) لمزيد معرفة أحوال شيخنا وأخباره وشيوخه وإجازاته انظر: «فتح الجليل في ترجمة وثبت شيخ الحنابلة عبد الله بن عبد العزيز العقيل» للشيخ محمد زياد التكلا، ط. دار البشائر الإسلامية، ضمن مكتبة نظام يعقوبي الخاصة بالبحرين سنة (١٤٢٥هـ)، ولا يفوتنـي في هذا المقام أن أحضر شكري لأنـي الشـيخ محمد زياد التكلا، فقد نبهـني على بعض المواطنـ في هذه الأربعـين، فجزـاه الله خـيراً.



الأَرْبَعُونَ فِي فَضْلِ الْمَسَاجِدِ وَعَارَتِهَا

مِمَّا رَوَاهُ شَيْخُ الْحَنَافِيَّةِ

عَبْدُ اللَّهِ بْنُ عَقْيَلٍ

بِاسْنَادِهِ وَعَنْ شِيفَوْحَةِ

مُخْرِج

مُحَمَّدُ بْنُ نَاصِرٍ التَّمِيميُّ



١ - أخبرنا الشيخ المعمر علي بن ناصر أبو وادي<sup>(١)</sup> إجازة، صحيح وكتبه عبد الله بن عيسى<sup>(٢)</sup>  
أخبرنا الشيخ محمد نذير حسين الحسيني الدهلوi، أخبرنا محمد  
إسحاق بن محمد أفضل بن أحمد الدهلوi، أخبرني جدي لأمي  
عبد العزيز بن ولی الله الدهلوi، أخبرنا أبي، أخبرنا أبو طاهر  
الكوراني المدنی، أخبرنا والدي الشيخ إبراهيم الكردي، أخبرنا  
حسن بن علي العجمي المكي، أخبرنا محمد بن علاء الدين البابلی،  
أخبرنا سالم بن محمد السنہوري، أخبرنا محمد بن أحمد الغیطی،  
أخبرنا زکریا بن محمد الانصاری، أخبرنا أحمد بن علي بن حجر

---

(١) ولد الشيخ علي بن ناصر بن وادي في عنزة من أعمال القصيم سنة (١٢٧٢هـ) وقرأ  
على علمائها، وأخذ عن علماء بريدة كالشيخ سليمان بن مقبل، والشيخ محمد بن  
عمر بن سليمان، ثم سافر إلى الرياض وقرأ على الشيخ عبد اللطيف بن  
عبد الرحمن بن حسن وغيره، ثم رحل إلى الهند وشرع في القراءة على الشيخ  
المحدث نذير حسين وأخذ عنه سند الأمهات الستة وغيرها، وعاد بعدها إلى بلده  
عنزة فأم ودرس في مسجد (الجديدة) بها، وأخذ عنه جماعة الأمهات الست  
وغيرها، توفي سنة (١٣٦١هـ). «علماء نجد خلال ثمانية قرن» (٣٠٥/٥)،  
و«روضۃ الناظرين عن مآثر علماء نجد وحوادث السنین» للقاضی (١٢٦/٢).

(٢) هذا خط شيخنا العقيل وسيتكرر بجانب كل إسناد جرياً على طريقة المحدثين،  
وذلك حينما أطلعته حفظه الله على «ثبت إبراهيم القرشي القلقشندی» الذي كان  
يوضع تحت كل روایة له.

العسقلاني، أخبرنا جماعة منهم: إبراهيم بن أحمد بن عبد الواحد البغلي، نزيل القاهرة، أخبرنا أبو العباس أحمد بن أبي طالب الصالحي الحجاري المعروف بابن الشحنة، أخبرنا الحسين بن المبارك الزبيدي، أخبرنا عبد الأول بن عيسى السجزي، أخبرنا عبد الرحمن بن محمد بن المظفر الداودي، أخبرنا عبد الله بن محمد بن حمويه، أخبرنا محمد بن يوسف الفربيري، أخبرنا محمد بن إسماعيل البخاري:

حَدَّثَنَا مُوسَى بْنُ إِسْمَاعِيلَ، حَدَّثَنَا عَبْدُ الْوَاحِدِ، حَدَّثَنَا الأَعْمَشُ،  
حَدَّثَنَا إِبْرَاهِيمُ التَّمِيميُّ عَنْ أَبِيهِ قَالَ:

سَمِعْتُ أَبَا ذَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: قُلْتُ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، أَئِي  
مَسْجِدٍ وُضِعَ فِي الْأَرْضِ أَوْ لَا؟ قَالَ: «الْمَسْجِدُ الْحَرَامُ»، قَالَ: قلت:  
ثُمَّ أَيُّهُ؟ قَالَ: «الْمَسْجِدُ الْأَقْصَى»، قَلْتُ: كَمْ كَانَ بَيْنَهُمَا؟ قَالَ: «أَرْبَعَونَ  
سَنَةً، ثُمَّ أَيْنَمَا أَذْرَكْتَكَ الصَّلَاةَ بَعْدُ فَصْلِهِ، فَإِنَّ الْفَضْلَ فِيهِ».

أخرجه البخاري، في كتاب الأنبياء (٣٣٦٦)، ومسلم في كتاب المساجد  
ومواضع الصلاة (٥٢٠).

\* \* \*

٢ — أخبرنا الشيخ علي بن ناصر أبو وادي إجازةً، أخبرنا نذير صحيحة وكتبه حسین الدهلوی، أخبرنا محمد إسحاق الدهلوی، أخبرنا الشاه عبد العزیز بن ولی الله أحمد بن عبد الرحیم الدهلوی، أخبرنا والدی، أخبرنا أبو طاهر الکورانی، أخبرنا والدی، أخبرنا سلطان بن أحمد المزاھی، أخبرنا أحمد بن خلیل السبکی، عن النجم الغیطی، عن زکریا الأنصاری، عن رضوان بن محمد العقبی القاهري، أخبرنا محمد ابن محمد بن عبد اللطیف الرّبّعی، أخبرنا عبد الرحمن بن محمد بن عبد الحمید بن عبد الهاדי المقدسی، أخبرنا أحمد بن عبد الدائم بن نعمة المقدسی، أخبرنا محمد بن علی بن صدقۃ الحرانی، أخبرنا محمد بن الفضل الفراوی، أخبرنا عبد الغافر بن محمد الفارسی النیسابوری، أخبرنا محمد بن عیسی الجلودی، أخبرنا ابراهیم بن محمد بن سفیان النیسابوری، أخبرنا مسلم بن الحجاج النیسابوری:

خَدَّنِي عَمْرُو التَّاقِدُ وَزُهَيْرُ بْنُ حَرْبٍ، جَمِيعاً عَنِ ابْنِ عُيَيْنَةَ.

قالَ عَمْرُو: حَدَّثَنَا سُفْیَانُ عَنِ الرَّهْرِیِّ، عَنْ سَعِیدِ، عَنْ أَبِی هُرَیْرَةَ، يَتْلُغُ بِهِ التَّبَّیِّ عَنْ حَدِیثِهِ: «لَا تُشَدُّ الرِّحَالُ إِلَّا إِلَى ثَلَاثَةِ مَسَاجِدٍ: مَسَجِدِي هَذَا، وَمَسَجِدِ الْحَرَامِ، وَمَسَجِدِ الْأَقصَى».

هذا لفظ مسلم، وقد أخرجه في كتاب الحج، باب لا تشد الرحال إلا إلى ثلاثة مساجد (١٣٩٧)، وأخرجه البخاري في كتاب فضل الصلاة في مسجد مكة والمدينة، باب فضل الصلاة في مسجد مكة والمدينة (١١٨٨).

\* \* \*

صحيحة وكتبه  
عبد الله بن عبد

٣— أخبرنا الشيخ عبد الغني الدقر<sup>(١)</sup> إجازة، عن محمد بن جعفر الكتاني المالكي عن عبد الله بن عودة بن عبد الله صوفان القدومي النابلي الحنبلي، عن حسن بن عمر الشطي الدمشقي الحنبلي عن مصطفى السيوطي الرحبياني، عن أحمد البعلبي، عن عبد القادر التغلبي، عن أبي المواهب الحنبلي، عن أبيه عبد الباقي، عن الشهاب أحمد بن علي الوفائي، عن موسى بن أحمد الحجاوي، عن عمر بن إبراهيم بن عبد الله بن مفلح، عن أحمد بن الحسن بن عبد الهادي، عن محمد بن أحمد بن عبد الله بن أبي عمر المقدسي، عن علي بن أحمد بن عبد الواحد المعروف بابن البخاري، عن حنبل بن عبد الله الرصافي، عن أبي القاسم هبة الله بن محمد بن عبد الواحد بن الحسين، عن أبي علي الحسن بن علي بن المذهب الراعظ، عن أبي بكر أحمد بن جعفر بن حمدان القطبي، عن أبي عبد الرحمن عبد الله بن أحمد بن محمد بن حنبل، عن الإمام أحمد بن محمد بن حنبل:

**حَدَّثَنَا مُعاوِيَةُ بْنُ عَمْرِو، حَدَّثَنَا إِبْرَاهِيمُ بْنُ مُحَمَّدٍ أَبُو إِسْحَاقَ**

(١) هو الشيخ عبد الغني بن محمد علي الدقر الدمشقي ولد سنة (١٣٣٥هـ) ودرس على والده، ومحمد بدر الدين الحسني، وأجازه جماعة، منهم: محمد أمين سويد ومحمود رشيد العطار، ومحمد بن جعفر الكتاني، وهو عالم لغوي فقيه شافعي، من أشهر مؤلفاته المقيدة «معجم القواعد العربية» توفي سنة (١٤٢٣هـ) أفرد أسانيد نور الدين طالب، وترجم له إیاد الطباع ترجمة مستقلة طبعت في دار القلم بدمشق.

الْفِزَارِيُّ، حَدَّثَنَا الْأَوْزَاعِيُّ، حَدَّثَنِي رَبِيعَةُ بْنُ يَزِيدٍ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ الدَّيْلَمِيِّ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَمْرِو قَالَ:

سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ: «إِنَّ سُلَيْمَانَ بْنَ دَاؤِدَ عَلَيْهِ السَّلَامُ سَأَلَ اللَّهَ ثَلَاثًا، فَأَعْطَاهُ اثْتَيْنِ، وَنَحْنُ نَرْجُو أَنْ تَكُونَ لَهُ الْثَالِثَةُ: فَسَأَلَهُ حُكْمًا يُصَادِفُ حُكْمَهُ، فَأَعْطَاهُ اللَّهُ إِيَّاهُ، وَسَأَلَهُ مُلْكًا لَا يَبْغِي لَأَحَدٍ مِنْ بَعْدِهِ، فَأَعْطَاهُ إِيَّاهُ، وَسَأَلَهُ أَيْمَانًا رَجُلٌ خَرَجَ مِنْ بَيْتِهِ لَا يُرِيدُ إِلَّا الصَّلَاةَ فِي هَذَا الْمَسْجِدِ خَرَجَ مِنْ خَطِيئَتِهِ مِثْلَ يَوْمِ وَلَدَتْهُ أُمُّهُ، فَنَحْنُ نَرْجُو أَنْ يَكُونَ اللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ قَدْ أَعْطَاهُ إِيَّاهُ».

أخرجه أحمد (١٧٦/٢) وهذا لفظه، وأخرجه ابن حبان (١٦٣٣) -  
الإحسان)، والحاكم في «المستدرك» (٤٣٤/٢)، وصححه المخاطب ابن حجر  
في «فتح الباري» (٤٠٨/٦).

\* \* \*

— وبالسند المتقدم في الحديث رقم (١) إلى البخاري قال: حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ يُوسُفَ قَالَ: أَخْبَرَنَا مَالِكُ عَنْ زَيْدِ بْنِ رَيَاحٍ وَعُبَيْدِ اللَّهِ بْنِ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ الْأَغْرِيِّ، عَنْ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ الْأَغْرِيِّ، عَنْ أَبِي هَرِيرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ قَالَ: «صَلَاةٌ فِي مَسْجِدٍ يَهْذِي هَذَا خَيْرٌ مِنْ أَلْفٍ صَلَاتٍ فِيمَا سِواهُ إِلَّا الْمَسْجِدُ الْحَرَامُ».

أخرج البخاري في كتاب *فضل الصلاة* في مسجد مكة والمدينة، باب فضل الصلاة في مسجد مكة والمدينة (١١٩٠)، ومسلم في كتاب الحج، باب فضل الصلاة بمسجدي مكة والمدينة (١٣٩٤).

\* \* \*

٥ — وبالسند المتقدم في الحديث رقم (٢) إلى مسلم قال:

حَدَّثَنِي مُحَمَّدُ بْنُ حَاتِمٍ، حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ سَعِيدٍ، عَنْ حُمَيْدٍ  
الْخَرَاطِ، قَالَ: سَمِعْتُ أَبَا سَلَمَةَ بْنَ عَبْدِ الرَّحْمَنِ قَالَ: مَرَّ بِي  
عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ أَبِي سَعِيدِ الْخُدْرِيِّ، قَالَ: قُلْتُ لَهُ: كَيْفَ سَمِعْتَ أَبَاكَ  
يَذْكُرُ فِي الْمَسْجِدِ الَّذِي أَسْسَنَ عَلَى التَّقْوَى؟

قَالَ: قَالَ أَبِي: دَخَلْتُ عَلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ فِي بَيْتِ بَعْضِ  
نِسَائِهِ، فَقُلْتُ: يَا رَسُولَ اللَّهِ أَيُّ الْمَسْجَدَيْنِ الَّذِي أَسْسَنَ عَلَى التَّقْوَى؟  
قَالَ: فَأَخْذَ كَفَّاً مِنْ حَصْبَاءَ فَضَرَبَ بِهِ الْأَرْضَ. ثُمَّ قَالَ: «هُوَ مَسْجِدُكُمْ  
هَذَا» (لِمَسْجِدِ الْمَدِينَةِ). قَالَ: فَقُلْتُ: أَشْهَدُ أَنِّي سَمِعْتَ أَبَاكَ هَكَذَا  
يَذْكُرُهُ.

أخرجه مسلم في كتاب الحجج، باب بيان المسجد الذي أسس على التقوى  
هو مسجد النبي ﷺ (١٣٩٨).

وقد حصل خلاف بين أهل العلم في المراد بالمسجد الذي أسس على  
التقوى هل هو مسجد النبي ﷺ أو مسجد قباء؟

قال شيخ الإسلام ابن تيمية بعد كلام له: «فتبين أن كلا المسجدين أسس  
على التقوى، لكن مسجد المدينة أكمل في هذا النعت، فهو أحق بهذا  
الاسم»<sup>(١)</sup>، ونحوه كلام الحافظ ابن حجر في «فتح الباري» (٧/٢٤٥).

\* \* \*

(١) «مجموع الفتاوى» له (٤٠٦/٤٧).

صَحِيفَةُ الْمُتَقْبِلِ

٦ - أخبرنا الشيخ عبد الحق بن عبد الواحد الهاشمي<sup>(١)</sup> إجازةً، عن حسين بن حيدر الهاشمي وعبد التواب بن عبد الوهاب الإسكندرآبادي، عن حسين بن محسن الانصاري، عن محمد بن ناصر الحازمي، عن محمد بن علي الشوكاني، عن صديق بن علي المزجاجي، عن سليمان بن يحيى الأهل، عن أحمد بن محمد الأهل، عن أحمد بن محمد النخلي، عن إبراهيم الكردي، عن أحمد بن محمد المدني، عن الشمس الرملي، عن زكريا الانصاري، عن عبد الرحيم بن محمد الفرات، عن محمود بن خليفة المنجبي، عن عبد المؤمن بن خلف الدمياطي، عن علي بن الحسين بن المُقير، عن أحمد بن علي بن خلف الشيرازي، أخبرنا محمد بن عبد الله بن محمد الحاكم:

حَدَّثَنَا أَبُو الْحُسَينِ مُحَمَّدُ بْنُ أَخْمَدِ الْقَنْطَرِيِّ وَعَبْدُ اللَّهِ بْنُ  
 الْحُسَينِ الْقَاضِيِّ يَمْرُو، قَالَا: ثَنَا الْحَارِثُ بْنُ أَبِي أُسَامَةَ، ثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ  
 عِيسَى بْنِ الطَّبَاعِ، ثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ سُلَيْمَانَ الْحَرَّامِيَّ قَالَ:  
 سَمِعْتُ أَبَا أُسَامَةَ بْنَ سَهْلٍ بْنَ حَنِيفٍ يَقُولُ: قَالَ أَبِي:

(١) هو العالم المستند الشيخ عبد الحق بن عبد الواحد الهاشمي العمري، ولد في الهند سنة (١٣٠٢هـ) وطلب العلم في صغره، فأخذ عن علماء عصره في الديار الهندية والحرمين الشريفين وغيرها، وقد أفضى في ذكر شيوخه وما أخذه عنهم في ترجمته لنفسه المطبوعة ضمن رسائله في المجموعة الثالثة (ص ١٢٥ - ١٤٣) كما ذكرهم في ثبته الكبير الذي لم يطبع بعد، ودرس في المسجد الحرام من سنة (١٣٩٧هـ) إلى وفاته سنة (١٣٩٢هـ).

قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «مَنْ خَرَجَ حَتَّىٰ يَأْتِيَ هَذَا الْمَسْجِدَ — يَعْنِي مَسْجِدَ قَبَاءٍ — فَيَصَلِّي فِيهِ، كَانَ كَعْدُلٍ عُمْرَةً».

أخرجـهـ الحـاـكـمـ،ـ وـهـذـاـ لـفـظـهـ فـيـ «ـالـمـسـتـدـرـكـ»ـ (ـ١٢ـ/ـ٣ـ)،ـ وـأـخـرـجـهـ أـحـمـدـ (ـ٤٨٧ـ/ـ٣ـ)،ـ وـالـبـخـارـيـ فـيـ «ـالـتـارـيـخـ الـكـبـيرـ»ـ (ـ٩٦ـ/ـ١ـ)،ـ وـالـنسـائـيـ (ـ٢ـ/ـ٣٧ـ)،ـ وـابـنـ مـاجـهـ (ـ١٤١٢ـ)،ـ وـالـبـيـهـقـيـ فـيـ «ـشـعـبـ الإـيمـانـ»ـ (ـ٣٨٩٣ـ)،ـ وـقـالـ الـحاـكـمـ بـعـدـهـ:ـ «ـصـحـيـحـ الإـسـنـادـ»ـ وـوـافـقـهـ الـذـهـبـيـ،ـ وـصـحـحـهـ الـحـاـفـظـ الـعـرـاقـيـ فـيـ «ـتـخـرـيـجـ الـإـحـيـاءـ»ـ (ـ١ـ/ـ٢٦٠ـ).

وـمـحـمـدـ بـنـ سـلـيـمانـ هـوـ الـكـرـمـانـيـ وـثـقـهـ اـبـنـ حـبـانـ فـيـ «ـالـثـقـاتـ»ـ (ـ٣٧٩ـ/ـ٧ـ)،ـ وـرـوـىـ عـنـهـ ثـمـانـيـةـ مـنـ الـرـوـاـةـ كـمـاـ ذـكـرـهـ الـمـزـيـ فـيـ «ـتـهـذـيبـ الـكـمـالـ»ـ (ـ٣٠٦ـ/ـ٢٥ـ)،ـ وـقـدـ تـُبـيـعـ عـنـدـ الـبـخـارـيـ فـيـ «ـالـتـارـيـخـ الـكـبـيرـ»ـ (ـ٣٧٩ـ/ـ٨ـ)،ـ وـعـنـدـ اـبـنـ شـبـةـ فـيـ «ـتـارـيـخـ الـمـدـيـنـةـ»ـ (ـ٤١ـ/ـ١ـ).

ولـهـ شـاهـدـ عـنـدـ التـرـمـذـيـ (ـ٣٢٤ـ)،ـ وـابـنـ مـاجـهـ (ـ١٤١١ـ)ـ وـغـيـرـهـماـ مـنـ حـدـيـثـ أـسـيدـ بـنـ ظـهـيرـ وـإـسـنـادـهـ ضـعـيفـ لـجـهـالـةـ أـحـدـ روـاـتـهـ،ـ فـصـحـحـ الـحـدـيـثـ بـطـرـقـهـ وـشـاهـدـهـ.ـ وـهـذـاـ الـحـدـيـثـ يـدـلـ عـلـىـ فـضـلـ الـصـلـاـةـ فـيـ مـسـجـدـ قـبـاءـ وـأـنـهـ تـعـدـ عـمـرـةـ.

\* \* \*

٧ — وبالسند المتقدم إلى مسلم برقم (٢) قال:

حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرٍ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ، حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ نُمَيْرٍ وَأَبُو أَسَامَةَ  
عَنْ عُبَيْدِ اللَّهِ . ح.

وَحَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ نُمَيْرٍ، حَدَّثَنَا أَبِي، حَدَّثَنَا  
عُبَيْدُ اللَّهِ عَنْ نَافِعٍ، عَنْ ابْنِ عُمَرَ، قَالَ:  
كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يَأْتِي مَسْجِدَ قُبَّاءَ، رَاكِبًاً وَمَاشِيًّا، فَيُصَلِّي فِيهِ  
رَكْعَتَيْنِ.

قَالَ أَبُو بَكْرٍ فِي رِوَايَتِهِ: قَالَ ابْنُ نُمَيْرٍ: فَيُصَلِّي فِيهِ رَكْعَتَيْنِ.

أخرجه مسلم في كتاب الحج، باب فضل مسجد قباء، وفضل الصلاة فيه  
وزيارته (١٣٩٩)، وهو في البخاري، كتاب فضل الصلاة في مسجد مكة  
والمدينة، باب إتيان مسجد قباء ماشياً وراكباً (١١٩٤).

\* \* \*

٨ — أخبرنا الشيخ عبد الله بن محمد القرعاوي<sup>(١)</sup> إجازة، أخبرنا محمد بن عبد الله الشيخ أبي عبد الله  
الشيخ أحمد الله بن أمير القرشي، أخبرنا حسين بن محسن الأنصاري  
الخزرجي، أخبرنا محمد بن ناصر الحازمي، أخبرنا محمد بن علي  
الشوكياني، عن عبد القادر الكوكباني، عن سليمان بن يحيى الأهلل،  
عن أحمد بن محمد الأهلل، عن عبد الله بن سالم البصري، عن  
محمد بن علاء الدين البابلي، عن سالم بن محمد السنهوري، عن  
النجم الغيطي، عن زكريا الأنصاري، عن الحافظ ابن حجر العسقلاني،  
عن إبراهيم بن أحمد البعلبي، عن أحمد بن أبي طالب الحجار، عن  
الحسين بن المبارك الزبيدي، عن أبي الوقت عبد الأول بن عيسى بن  
شعيب السجسي، عن عبد الرحمن بن محمد بن المظفر الداودي، عن  
عبد الله بن أحمد بن حمويه، أخبرنا محمد بن يوسف الفربيري، أخبرنا

(١) هو الشيخ عبد الله بن محمد القرعاوي، ولد في عنيزة من أعمال القصيم سنة (١٣١٥هـ)، وأخذ العلم عن الشيخ عبد الله بن محمد آل مانع، كما رحل إلى بريدة وأخذ عن الشيخ عبد الله بن سليم، ثم ارتحل إلى الهند للتزود من العلم سنة (١٣٤٤هـ) والتحق بالمدرسة الرحمانية بدلهي، وتلقى علم الحديث عن علمائها، ثم عاد إلى بلده وارتحل إلى الرياض فأخذ عن العلامة محمد بن إبراهيم، ورحل إلى الإحساء فأخذ عن قاضيها عبد العزيز بن بشر، ورحل إلى قطر وأخذ عن محمد بن مانع بها، ثم عاد إلى الهند فأخذ عن الشيخ أحمد الله بن أمير القرشي الدهلوi وأجازه إجازة مطولة، ثم تفرغ للعطاء ورحل إلى بلاد الجنوب من المملكة العربية السعودية فنشر فيها العلم والإصلاح، وتخرج على يديه طلاب العلم الذين صاروا من بعده قضاة وخطباء وعلماء، توفي سنة (١٣٨٩هـ). «علماء نجد خلال ستة قرون» لابن بسام (٦٣٠ / ٢ - ط الأولى).

محمد بن إسماعيل البخاري :

حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ سُلَيْمَانَ، حَدَّثَنِي ابْنُ وَهْبٍ، أَخْبَرَنِي عَمْرُو أَنَّ  
بِكَيْرًا حَدَّثَهُ أَنَّ عَاصِمَ بْنَ عُمَرَ بْنَ قَتَادَةَ حَدَّثَهُ أَنَّهُ سَمِعَ عُبَيْدَ اللَّهِ  
الخولانيَّ أَنَّهُ :

سَمِعَ عُثْمَانَ بْنَ عَفَانَ يَقُولُ — عِنْدَ قَوْلِ النَّاسِ فِيهِ حِينَ بَنَى مَسْجِدَ  
الرَّوْسُولِ ﷺ : إِنَّكُمْ أَكْثَرُهُمْ، وَإِنِّي سَمِعْتُ النَّبِيَّ ﷺ يَقُولُ : «مَنْ بَنَى  
مَسْجِدًا — قَالَ بَكَيْرٌ : حَسِبْتُ أَنَّهُ قَالَ — يَبْتَغِي بِهِ وَجْهَ اللَّهِ، بَنَى اللَّهُ لَهُ  
مِثْلَهُ فِي الْجَنَّةِ» .

أخرج البخاري في كتاب الصلاة، باب من بني مسجداً (٤٥٠)، ومسلم  
في كتاب المساجد ومواضع الصلاة، باب فضل بناء المساجد والحديث عليها  
(٥٣٣).

قال العلامة علي بن خلف بن بطّال في «شرح صحيح البخاري»  
(١٠١/٢) :

«المساجد بيوت الله وقد أضافها الله إلى نفسه بقوله: «إِنَّمَا يَعْمَلُ مَسْجِدٌ  
اللَّهُ مِنْ مَا أَنْشَأَ بِاللَّهِ وَالْيَوْمِ الْآخِرِ» [التوبية: ١٨]، وحسبك بهذا شرفاً لها،  
وقال: «فِي بَيْوَتٍ أَذِنَ اللَّهُ أَنْ تُرْفَعَ . . .» الآية [النور: ٣٦]، فهي أفضل بيوت  
الدنيا، وخير بقاع الأرض، قد تفضل الله على بانيها بأن بني له قصراً في الجنة،  
وأجر المسجد جارٍ لمن بناه في حياته، وبعد مماته ما دام يُذَكَّرُ الله فيه ويصلّى  
فيه، وهذا مما جازت المجازاة فيه من جنس الفعل».

\* \* \*

٩ — أخبرنا عبد الحق بن عبد الواحد الهاشمي إجازة، عن حميد وكتبه  
 حسين بن حيدر الهاشمي، عن حسين بن محسن الأنصاري، عن  
 محمد بن ناصر الحازمي، عن محمد عابد السندي، عن عمته محمد  
 حسين الأنصاري، عن سليمان بن يحيى الأهلل، عن محمد بن أحمد  
 السفاريني، عن الشهاب المنيني، عن شمس الدين البابلي، عن  
 أحمد بن عيسى بن جميل الكلبي، والنور علي بن محمد الأجهوري،  
 عن علي بن أبي بكر القرافي، عن جلال الدين السيوطي، عن  
 محمد بن محمد الملتودي، عن أبي الفرج الغزي، أخبرنا يونس بن  
 إبراهيم الدبوسي، عن أبي المحسن بن المقيّر، عن أبي الكرم  
 الشهري، عن أبي الحسن بن المهدى بالله، عن أبي الحسن  
 الدارقطنى، عن أبي عبد الله بن حبان:

أَخْبَرَنَا الْحَسَنُ بْنُ سُفْيَانَ، حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرٍ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ، حَدَّثَنَا  
 يَحْيَى بْنُ آدَمَ، حَدَّثَنَا قُطْبَةُ بْنُ عَبْدِ الرَّزِيزِ، عَنِ الْأَعْمَشِ، عَنْ إِبْرَاهِيمِ  
 التَّئِمِيِّ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ أَبِي ذَرٍّ، قَالَ:  
 قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «مَنْ بَنَى لِلَّهِ مَسْجِداً، وَلَوْ كَمْ فَحْصٍ قَطَاهُ،  
 بَنَى اللَّهُ لَهُ بَيْتاً فِي الْجَنَّةِ».

أخرجه ابن حبان في «صحيحه» كما في «الإحسان» (١٦١٠)، وأخرجه  
 ابن أبي شيبة في «المصنف» (٣٠٩/١)، والطبراني في «الصغير» (١٢٠/٢)،  
 والبيهقي في «السنن الكبرى» (٤٣٧/٢) وإسناده صحيح.

قال ابن الأثير في «النهاية» (٤١٥/٣): «مفحصقطاء: موضعها الذي

تجثم فيه وتبين، كأنها تفحص عنه التراب: أي تكشفه».

وقال المناوي في «فيض القدر» (٩٦/٦): «قال الزركشي: شخصقطة بالذكر دون غيرها لأن العرب تضرب به المثل في الصدق، ففيه رمز المحافظة على الإخلاص في بنائه والصدق في إنشائه»<sup>(١)</sup>.

\* \* \*

---

(١) قال شيخنا العقيل تعليقاً على هذا الكلام: «وهذا بعيد؛ وإنما المراد صغر المسجد». اهـ.

١٠ — أخبرنا الشيخ عبد الله بن محمد القرعاوي إجازة، أخبرنا صَحِيفَةُ الْمُتَّقِيْهِ  
الشيخ أحمد الله بن أمير القرشي، أخبرنا حسين بن محسن الأنصاري  
الخررجي، أخبرنا محمد بن ناصر الحازمي، أخبرنا محمد بن علي  
الشوکاني، عن عبد القادر الكوكباني، عن سليمان بن يحيى الأهلل،  
عن أحمد بن محمد الأهلل، عن عبد الله بن سالم البصري، أخبرنا  
محمد بن علاء الدين البابلي، أخبرنا سالم بن محمد السنوري، عن  
النجم محمد بن أحمد الغيطي، عن زكريا الأنصاري، أخبرنا أبو النعيم  
رضوان بن محمد العقبي، أخبرنا أبو طاهر محمد بن محمد بن  
عبد اللطيف بن الكوئيك، عن أبي الفرج عبد الرحمن بن  
عبد الحميد بن عبد الهادي الحنبلية، عن أبي العباس أحمد بن  
عبد الدائم النابلي، عن محمد بن علي بن صدقة الحراني، عن  
محمد بن الفضل الفراوي، عن عبد الغافر بن محمد الفارسي، أخبرنا  
محمد بن عيسى الجلوسي، أخبرنا إبراهيم بن محمد بن سفيان، أخبرنا  
مسلم بن الحجاج القشيري النيسابوري، قال:

حَدَّثَنَا هَارُونُ بْنُ مَعْرُوفٍ وَإِسْحَاقُ بْنُ مُوسَى الْأَنْصَارِيُّ، قَالَ:  
حَدَّثَنَا أَنَسُ بْنُ عِيَاضٍ، حَدَّثَنِي ابْنُ أَبِي ذِبَابٍ، فِي رِوَايَةِ هَارُونَ، وَفِي  
حَدِيثِ الْأَنْصَارِيِّ: حَدَّثَنِي الْحَارِثُ، عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ مِهْرَانَ مَوْلَى  
أَبِي هُرَيْرَةَ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ:

أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ: «أَحَبُّ الْبِلَادِ إِلَى اللَّهِ مَسَاجِدُهَا،  
وَأَبْغَضُ الْبِلَادِ إِلَى اللَّهِ أَسْوَاقُهَا».

أخرجه مسلم في «صحيحة»، كتاب المساجد ومواضع الصلاة، باب  
فضل المساجد (٦٧١).

\* \* \*

١١ — وبالسند المتقدم برقم (٩) إلى ابن حبان قال:

أَخْبَرَنَا الْحَسَنُ بْنُ سُفْيَانَ، حَدَّثَنَا أَبُو كُرِيبٍ، حَدَّثَنَا الْحُسَيْنُ بْنُ عَلِيٍّ، عَنْ زَائِدَةَ، عَنْ هِشَامَ بْنِ عُرْوَةَ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ عَائِشَةَ قَالَتْ: أَمَرَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ بِبَنَاءِ الْمَسَاجِدِ فِي الدُّورِ، وَأَنْ تُطَبَّبَ وَتُنَظَّفَ.

أخرجه ابن حبان كما في «الإحسان» ذكر الأمر بتنظيف المساجد وتطيبها (١٦٣٤)، وأخرجه أبو داود (٤٥٥)، وابن ماجه (٧٥٩). وإن سناذه صحيح.

قال الحافظ ابن رجب في «فتح الباري» (١٧٤/٣): «قَالَ أَكْثُرُ الْمُتَقْدِمِينَ: الْمَرَادُ بِالدُّورِ هُنَّ الْقَبَائِلُ، كَمَوْلَهُ ﷺ: «خَيْرُ دُورِ الْأَنْصَارِ: دَارُ بَنِي عَبْدِ الْأَشْهَلِ، ثُمَّ دَارُ بَنِي الْحَارِثِ بْنِ الْخَزْرِيجِ، ثُمَّ دَارُ بَنِي سَاعِدَةَ، وَفِي كُلِّ دُورِ الْأَنْصَارِ خَيْرٌ».

وبهذا فَسَرَّ الحديث: سفيانُ الثوريُّ، ووكيعُ بْنُ الجراح، وغيرهما».

\* \* \*

١٢ — أخبرنا الشيخ علي بن ناصر أبو وادي إجازة، أخبرنا الشيخ  
نذير حسين الدهلوبي، أخبرنا محمد إسحاق الدهلوبي، أخبرنا الشاه  
عبد العزيز بن ولی الله أحمد بن عبد الرحيم الدهلوبي، أخبرنا أبي،  
أخبرنا أبو طاهر بن إبراهيم الكوراني، أخبرنا الحسن العجيمي، أخبرنا  
محمد بن العلاء البابلي، أخبرنا أبو النجا سالم بن محمد السنهوري،  
أخبرنا النجم أحمد بن محمد الغينطي، أخبرنا زكريا الأنصاري، أخبرنا  
رضوان بن محمد المستملي، أخبرنا علي بن أحمد بن سلامة الشلمي،  
أخبرنا أبو الفرج عبد الرحمن بن علي التغلبي المعروف بابن القاري،  
أخبرنا أبو الحسن علي بن نصر الله الصواف، أخبرنا أبو بكر  
عبد العزيز بن أحمد بن عمر بن باقا البغدادي، أخبرنا أبو زرعة  
طاهر بن محمد بن طاهر المقدسي، أخبرنا عبد الرحمن بن حمد  
الثؤني، أخبرنا أبو بكر محمد بن إسحاق بن الشئي، أخبرنا  
أبو عبد الرحمن أحمد بن شعيب النسائي :

أَخْبَرَنَا هَنَّادُ بْنُ السَّرِّيِّ، عَنْ مُلَازِمٍ، قَالَ: حَدَّثَنِي عَبْدُ اللَّهِ بْنُ  
بَدْرٍ، عَنْ قَيْسِ بْنِ طَلْقٍ، عَنْ أَبِيهِ طَلْقِ بْنِ عَلَيٍّ، قَالَ:  
خَرَجْنَا وَفَدًا إِلَى النَّبِيِّ ﷺ فَبَأْيَغْنَاهُ وَصَلَّيْنَا مَعَهُ، وَأَخْبَرْنَاهُ أَنَّ  
يَأْرِضِنَا بِيَعْةً لَنَا، فَاسْتَوْهَبْنَاهُ مِنْ فَضْلِ طَهُورِهِ فَدَعَا بِمَا إِنْ تَوَضَّأَ  
وَتَمْضَمِضَ، ثُمَّ صَبَّهُ فِي إِدَارَةِ، وَأَمْرَنَا فَقَالَ: «أَخْرُجُوهَا فَإِذَا أَتَيْتُمْ  
أَرْضَكُمْ فَأَكْسِرُوهَا بِعِتْكُمْ، وَانْضَسُحُوهَا مَكَانَهَا بِهَذَا الْمَاءِ، وَاتَّخِذُوهَا  
مَسْيِحًا».

قُلْنَا: إِنَّ الْبَلَدَ بَعِيدٌ وَالْحَرَّ شَدِيدٌ وَالْمَاءَ يَنْشَفُ فَقَالَ: «مُذُوْهٌ مِنَ  
الْمَاءِ فِإِنَّهُ لَا يَزِيدُهُ إِلَّا طِيبًا».

فَخَرَجْنَا حَتَّى قَدِمْنَا بَلَدَنَا، فَكَسَرْنَا بِيَعْتَنَا ثُمَّ نَضَحْنَا مَكَانَهَا  
وَاتَّخَذْنَاهَا مَسْجِدًا، فَنَادَيْنَا فِيهِ بِالْأَذَانِ، قَالَ: وَالرَّاهِبُ رَجُلٌ مِنْ  
طَيِّبِيْءِ، فَلَمَّا سَمِعَ الْأَذَانَ قَالَ: دَعْوَةُ حَقٌّ، ثُمَّ اسْتَقْبَلَ تَلْعَةً مِنْ تِلَاعِنَا  
فَلَمْ نَرَهُ بَعْدُ.

أخرجه النسائي (٣٨/٢)، وإسناده جيد.

\* \* \*

١٣ - أخبرنا الشيخ عبد الغني الدقر، عن محمد أمين بن محمد سويد الدمشقي، عن عبد الغني الغنيمي الميداني الدمشقي، عن عبد الرحمن بن محمد بن عبد الرحمن الكُزبري الدمشقي، عن مصطفى بن أحمد بن رحمة الله الرحمتي الأيوبي، عن صالح الجيني، عن حسن العجمي، عن علي الأجهوري، عن الشمس الرملي، عن زكريا الأنصاري، عن ابن حجر العسقلاني، عن أبي بكر بن إبراهيم بن محمد الصالحي، عن أبي عبد الله بن الزراد، عن أبي علي الحسن بن محمد البكري، عن أبي روح عبد المعز الهروي، عن زاهر بن طاهر الشحامى، عن أبي سعد الكنجرودي وأحمد المقبرى ومحمد بن محمد الوراق وسعيد بن منصور القشيري وأبي القاسم بن أبي الفضل الغازى، أخبرنا أبو طاهر محمد بن الفضل بن محمد بن إسحاق بن خزيمة، ثنا أبو بكر محمد بن إسحاق بن خزيمة:

ثنا يونس بن عبد الأعلى، ثنا ابن وهب، أخبرنا ابن أبي ذئب، عن سعيد بن أبي سعيد المقبرى، عن سعيد بن يسار، عن أبي هريرة: عن رسول الله ﷺ قال: «لَا يُوَطِّنَ الرَّجُلُ الْمَسَاجِدَ لِلصَّلَاةِ إِلَّا تَبَشَّشَ اللَّهُ بِهِ مِنْ حِينٍ يَخْرُجُ مِنْ بَيْتِهِ، كَمَا يَتَبَشَّشُ أَهْلُ الْفَائِبِ بِغَائِبِهِمْ إِذَا قَدِمَ عَلَيْهِمْ».

أخرجه ابن خزيمة في «صحيحه» (١٥٠٣)، وأخرجه أحمد (٢٢٨/٢)، وابن ماجه (٨٠٠)، وقال البوصيري في «مصابح الزجاجة» (١/٢٨١): «إسناده

صحيح»، وأخرجه الحاكم في «المستدرك» (١/٢١٣) وصححه ووافقه الذهبي، وهو كما قالوا.

ومعنى قوله: «يَتَبَشَّشُ» أي يفرح ويُسر، وهذا مثل ضربه لتلقيه إياه ببره وتقريبه وإكرامه. قاله ابن الأثير في «النهاية» (١/١٣٠).

\* \* \*

صَحِيفَةُ الْمُتَقْدِمِ      ١٤ — وبالسند المتقدم في الحديث رقم (١) إلى البخاري  
قال:

حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ بَشَّارٍ، قَالَ: حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ عَيْدٍ اللَّهِ، قَالَ:  
حَدَّثَنِي خُبَيْبُ بْنُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ، عَنْ حَفْصَ بْنِ عَاصِمٍ، عَنْ  
أَبِي هُرَيْرَةَ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: «سَبْعَةُ يُظْلَمُهُ اللَّهُ فِي ظِلِّهِ يَوْمَ لَا ظِلَّ  
إِلَّا ظِلُّهُ: الْإِمَامُ الْعَادِلُ، وَشَابٌ نَشَأَ فِي عِبَادَةِ رَبِّهِ، وَرَجُلٌ قَلْبُهُ مُعَلَّقٌ فِي  
الْمَسَاجِدِ، وَرَجُلٌ تَحَبَّبَ فِي اللَّهِ اجْتَمَعَ عَلَيْهِ وَتَفَرَّقَ عَلَيْهِ، وَرَجُلٌ  
طَلَبَتْهُ امْرَأَةٌ ذَاتٌ مَنْصِبٍ وَجَمَالٌ فَقَالَ: إِنِّي أَخَافُ اللَّهَ، وَرَجُلٌ تَصَدَّقَ  
أَخْفَى حَتَّى لَا تَعْلَمَ شِمَالُهُ مَا تُنْفِقُ يَمِينُهُ، وَرَجُلٌ ذَكَرَ اللَّهَ خَالِيًّا فَفَاضَ  
عَيْنَاهُ». عَيْنَاهُ.

أخرجه البخاري في كتاب الأذان، باب من جلس في المسجد يتضرر  
الصلوة، وفضل المساجد (٦٥٩)، ومسلم في كتاب الزكاة، باب فضل إخفاء  
الصدقة (١٠٣١).

قال الحافظ ابن رجب في سياق شرحه لهذا الحديث في «فتح الباري»  
(٤٧/٦):

«والثَّالِثُ: الرَّجُلُ الْمَعْلَقُ قَلْبُهُ بِالْمَسَاجِدِ، وَفِي رِوَايَةٍ: إِذَا خَرَجَ مِنْهُ حَتَّى  
يَعُودَ إِلَيْهِ — فَهُوَ يَحْبُّ الْمَسَاجِدَ وَيَأْلَفُ لَعْبَادَةِ اللَّهِ فِيهِ، فَإِذَا خَرَجَ مِنْهُ تَعْلَقَ قَلْبُهُ  
بِهِ حَتَّى يَرْجِعَ إِلَيْهِ — . وَهَذَا إِنَّمَا يَحْصُلُ لِمَنْ مَلَكَ نَفْسَهُ وَقَادَهَا إِلَى طَاعَةِ اللَّهِ  
فَانقَادَتْ لَهُ؛ فَإِنَّ الْهُوَى إِنَّمَا يَدْعُو إِلَى مُحْبَّةِ مَوَاضِعِ الْلَّهِ وَاللَّعْبِ إِنَّمَا الْمَبَاحِ  
أَوْ الْمَحْظُورِ، وَمَوَاضِعِ التِّجَارَةِ وَاِكْتَسَابِ الْأَمْوَالِ، فَلَا يَقْصُرُ نَفْسَهُ عَلَى مُحْبَّةِ  
بَقَاعِ الْعِبَادَةِ إِلَّا مِنْ خَالِفٍ هُوَاهُ، وَقَدَّمَ عَلَيْهِ مُحْبَّةَ مَوْلَاهُ، وَقَدْ مَدَحَ عُمَارَ

المساجد في قوله: «فِي بُيُوتٍ أَذْنَ اللَّهَ أَنْ تُرْفَعَ وَيُذْكَرَ فِيهَا أَسْمُهُمْ يُسْتَخْ لَهُ فِيهَا بِالْعُدُوِّ  
وَالْأَكْسَارِ ٢٣ رِجَالٌ لَا تَلَهِيهِمْ بِخَرَّةٍ وَلَا بَيْعٌ عَنْ ذِكْرِ اللَّهِ وَإِقَامُ الصَّلَاةِ وَإِيمَانُ الرَّجُلَةِ يَخَافُونَ يَوْمًا  
لَنَقْلَبُ فِيهِ الْقُلُوبُ وَالْأَبْصَرُ ٢٤ لِيَجْزِيَ اللَّهُ أَحْسَنَ مَا عَمِلُوا وَيَزِيدَهُمْ مِنْ فَضْلِهِ وَاللَّهُ يَرْزُقُ  
مَنْ يَشَاءُ بِغَيْرِ حِسَابٍ ٢٥» [النور: ٣٦ - ٣٨].

\* \* \*

١٥ — وبالسند المتقدم في الحديث رقم (٩) إلى ابن حبان قال:

أَخْبَرَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الْمُعَاافِي الْعَابِدُ بِصَيْدَا، قَالَ: حَدَّثَنَا هِشَامُ بْنُ عَمَّار، قَالَ: حَدَّثَنَا صَدَقَةُ بْنُ خَالِدٍ، قَالَ: حَدَّثَنَا عُثْمَانُ بْنُ أَبِي الْعَاتِكَةَ، قَالَ: حَدَّثَنِي سُلَيْمَانُ بْنُ حَبِيبِ الْمُحَارِبِيِّ.

عَنْ أَبِي أُمَّامَةَ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: «ثَلَاثَةٌ كُلُّهُمْ ضَامِنٌ عَلَى اللَّهِ، إِنْ عَاشَ رُزْقٌ وَكُفِّيَّ، وَإِنْ مَاتَ أَدْخَلَهُ اللَّهُ الْجَنَّةَ: مَنْ دَخَلَ بَيْتَهُ فَسَلَّمَ؛ فَهُوَ ضَامِنٌ عَلَى اللَّهِ، وَمَنْ خَرَجَ إِلَى الْمَسْجِدِ؛ فَهُوَ ضَامِنٌ عَلَى اللَّهِ، وَمَنْ خَرَجَ فِي سَبِيلِ اللَّهِ؛ فَهُوَ ضَامِنٌ عَلَى اللَّهِ».

أخرجه ابن حبان في «صحيحه» كما في «الإحسان» (٤٩٩)، وأخرجه أبو داود (٢٤٩٤)، والحاكم في «المستدرك» (٧٣/٢)، والبيهقي في «السنن» (١٦٦/٩)، وإسناده جيد.

\* \* \*

١٦ — وبالسند المتقدم في الحديث رقم (١) إلى البخاري قال: صحيحه وكتبه صحيح

حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ، حَدَّثَنَا يَزِيدُ بْنُ هَارُونَ، قَالَ: أَخْبَرَنَا مُحَمَّدُ بْنُ مُطَرِّفٍ، عَنْ زَيْدِ بْنِ أَشْلَامَ، عَنْ عَطَاءِ بْنِ يَسَارٍ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ: «مَنْ غَدَ إِلَى الْمَسْجِدِ أَوْ رَاحَ أَعْدَ اللَّهُ لَهُ نُزْلَةٌ مِنَ الْجَنَّةِ كُلَّمَا غَدَ أَوْ رَاحَ».

أخرج البخاري في كتاب الأذان، باب فضل من غدا إلى المسجد ومن راح (٦٦٢)، ومسلم كتاب المساجد ومواضع الصلاة (٦٩٩).

قال الحافظ ابن رجب الحنبلي في «فتح الباري» (٥٣/٦):

«الغدو»: يكون من أول النهار، والراوح: يكون من آخره بعد الزوال. وقد يعبر بأحدهما عن الخروج والمشي سواء كان قبل الزوال أو بعده كما في قوله صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ في الجمعة: «مَنْ رَاحَ فِي السَّاعَةِ الْأُولَى فَكَانَ قَرَبَ بَدْنَةً» على ما حمله عليه جمهور العلماء.

ومعنى الحديث: أن من خرج إلى المسجد للصلوة فإنه زائر الله تعالى، والله يعذ له نولاً من المسجد كلما انطلق إلى المسجد، سواء كان في أول النهار أو آخره.

والنزل: هو ما يعذ للضيف عند نزوله من الكرامة والتحفة».

\* \* \*

صحيح مكتبه  
عبد الله بن عبد الله

١٧ — أخبرنا الشيخ علي بن ناصر أبو وادي إجازة، أخبرنا الشيخ  
نذير حسين الدهلوi، أخبرنا محمد إسحاق الدهلوi، أخبرنا الشاه  
عبد العزيز بن ولـي الله أـحمد بن عبد الرحيم الـدهلوi، أـخبرنا والـدي،  
أـخبرنا مـحمد وـفـد الله المـكـي بن مـحمد بن سـليمـان  
المـغـربـي، أـخبرـنا حـسن العـجـيـمي، وـعـبد الله بن سـالـم البـصـرـي،  
أـخبرـنا سـلـطـان بن أـحمد بن المـزـاحـي، أـخبرـنا أـحمد بن خـليل السـبـكـي،  
أـخبرـنا النـجـم الفـيـطـي، أـخـبرـنا الشـرـف عـبد الحـق بن مـحمد السـنـبـاطـي،  
أـخـبرـنا الـبـدرـالـحـسـنـ بن مـحمدـ بنـأـيـوبـالـنـسـابـةـ، أـخـبرـناـعـمـيـالـحـسـنـ بنـأـيـوبـالـنـسـابـةـ، أـخـبرـناـمـحـمـدـ بنـجـابـرـالـوـادـيـ آـشـيـ، أـخـبرـناـعـدـالـلهـ بنـمـحـمـدـ بنـهـارـونـالـقـرـطـبـيـ، أـخـبرـناـأـحـمـدـ بنـيـزـيدـ بنـأـحـمـدـ بنـبـقـيـ،  
أـخـبرـناـمـحـمـدـ بنـعـبـدـالـرـحـمـنـ بنـعـبـدـالـحـقـالـخـزـرجـيـ، أـخـبرـناـمـحـمـدـ بنـفـرـجـمـولـىـابـنـالـطـلـاعـ، أـخـبرـناـالـقـاضـيـيـونـسـبنـعـبـدـالـلهـالـلـيـثـيـ،  
أـخـبرـناـمـغـيـثـالـصـفـارـ، أـخـبرـناـأـبـوـعـيـسـىـبنـيـحـيـىـبنـعـبـدـالـلهـالـلـيـثـيـ،  
أـخـبرـناـعـمـأـبـيـعـبـدـالـلهـبنـيـحـيـىـبنـيـحـيـىـ، أـخـبرـناـأـبـيـ، أـخـبرـناـ

عَنِ الْعَلَاءِ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ يَعْقُوبَ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ:  
أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: «أَلَا أَخْبِرُكُمْ بِمَا يَمْنَحُ اللَّهُ بِهِ الْخَطَايَا،  
وَيَرْفَعُ بِهِ الدَّرَجَاتِ؟ إِشْبَاعُ الْوُضُوءِ عِنْدَ الْمَكَارِهِ، وَكَثْرَةُ الْخَطَا إِلَى  
الْمَسَاجِدِ، وَإِنْتِظَارُ الصَّلَاةِ بَعْدَ الصَّلَاةِ. فَذَلِكُمُ الرِّبَاطُ. فَذَلِكُمُ الرِّبَاطُ.  
فَذَلِكُمُ الرِّبَاطُ».

أخرجه مالك في «الموطأ» كتاب قصر الصلاة في السفر، باب انتظار الصلاة والمشي إليها (٥٥)، وأخرجه مسلم في كتاب الطهارة، باب فضل إسباغ الوضوء على المكاره (٤١).

\* \* \*

١٨ — أخبرنا المسند المحدث الشيخ عبد الحق بن عبد الواحد الهاشمي إجازة، أخبرنا الحسين بن حيدر القرشي وخليل بن محمد الأنصاري، أخبرنا حسين بن محسن الأنصاري اليماني، أخبرنا محمد بن ناصر الحازمي، أخبرنا محمد بن علي الشوكاني، أخبرنا عبد القادر بن أحمد الكوكباني، عن عبد الخالق بن أبي بكر المزجاجي، عن إبراهيم بن حسن الكردي، عن شمس الدين البابلي، عن أبي النجا سالم بن محمد، والزين عبد الرؤوف المناوي، عن النجم محمد بن أحمد، عن الزين زكريا بن محمد، قال: أخبرنا العز أبو محمد بن الفرات الحنفي، عن ست العرب بنت محمد بن علي البخاري، عن جدها الفخر علي بن أحمد بن البخاري، عن أبي روح عبد المعز بن محمد الهروي، قال: أخبرنا به تميم بن أبي سعيد الجرجاني، قال: أخبرنا أبو سعد محمد بن عبد الرحمن الكلبي، قال: أخبرنا أبو عمرو محمد بن أحمد بن حمدان الثئيسيوري ثم الحيري سماعاً، قال: أخبرنا الحافظ أبو يعلى المؤصل :

حدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ الدُورِقِيُّ، حَدَّثَنَا صَفْوَانَ بْنَ عَيْسَى الزَّهْرِيُّ،  
حدَّثَنَا الْحَارِثُ بْنُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ، عَنْ سَعِيدِ بْنِ الْمُسِيبِ :

عَنْ عَلَيِّ بْنِ أَبِي طَالِبٍ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: «إِثْبَاعُ الْوُضُوءِ فِي الْمَكَارِهِ، وَأَعْمَالُ الْأَقْدَامِ إِلَى الْمَسَاجِدِ، وَانتِظَارُ الصَّلَاةِ بَعْدَ الصَّلَاةِ يَغْسِلُ الْخَطَايَا غَسْلًا».

أخرجه أبو يعلى الموصلي في «مسنده» (٤٨٨)، وأخرجه البزار كما في «كشف الأستار» (٤٤٧)، والحاكم في «المستدرك» (١٣٢/١)، وصححه ووافقه الذهبي، وصححه الحافظ المنذري في «الترغيب والترهيب» (٢٩٨/١)، وقال الهيثمي في «مجمع الزوائد» (٣٦/٢): «ورجاله رجال الصحيح».

\* \* \*

١٩ — وبالسند المتقدم في الحديث رقم (٢) إلى مسلم قال:  
 حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ وَأَبُو كُرَيْبَ، جَمِيعاً عَنْ أَبِي مُعَاوِيَةَ،  
 قَالَ أَبُو كُرَيْبٍ: حَدَّثَنَا أَبُو مُعَاوِيَةَ، عَنِ الْأَعْمَشِ، عَنْ أَبِي صَالِحٍ، عَنْ  
 أَبِي هُرَيْرَةَ؛ قَالَ:

قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «صَلَاةُ الرَّجُلِ فِي جَمَاعَةٍ تَزِيدُ عَلَى صَلَاةِ  
 فِي شَوَّهِ بِضْعَا وَعِشْرِينَ دَرَجَةً. وَذَلِكَ أَنَّ أَحَدَهُمْ إِذَا تَوَضَّأَ فَأَخْسَنَ  
 الْوُضُوءَ ثُمَّ أَتَى الْمَسْجِدَ، لَا يَنْهَزُ إِلَّا الصَّلَاةَ، لَا يُرِيدُ إِلَّا الصَّلَاةَ، فَلَمْ  
 يَخْطُ خَطْوَةً إِلَّا رُفِعَ لَهُ بِهَا دَرَجَةٌ، وَخُطَّ عَنْهُ بِهَا خَطِيَّةٌ، حَتَّى يَدْخُلَ  
 الْمَسْجِدَ، فَإِذَا دَخَلَ الْمَسْجِدَ كَانَ فِي الصَّلَاةِ مَا كَانَتِ الصَّلَاةُ هِيَ  
 تَخْبِيَّةُ، وَالْمَلَائِكَةُ يُصَلُّونَ عَلَى أَحَدِكُمْ مَا دَامَ فِي مَجْلِسِهِ الَّذِي صَلَّى  
 فِيهِ. يَقُولُونَ: اللَّهُمَّ ارْحَمْهُ، اللَّهُمَّ اغْفِرْ لَهُ، اللَّهُمَّ ثُبُّ عَلَيْهِ، مَا لَمْ  
 يُؤْذِنِ فِيهِ، مَا لَمْ يُحْدِثْ فِيهِ».

أخرجه مسلم في كتاب المساجد ومواضع الصلاة، باب فضل صلاة  
 الجمعة وانتظار الصلاة (٦٤٩)، وأخرجه البخاري في كتاب الأذان، باب فضل  
 صلاة الجمعة (٦٤٧).

ومعنى قوله: «لَا يَنْهَزُ إِلَّا الصَّلَاةَ»، أي لا ينهضه ولا يقيمه.

\* \* \*

٢٠ — وبالسند المتقدم في الحديث رقم (٩) إلى ابن حبان قال: صحيح وكتبه عبد الله بن عثيمين

أَخْبَرَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مُحَمَّدٍ بْنُ سَلْمٍ، حَدَّثَنَا حَرْمَلَةَ بْنُ يَحْيَى،  
حَدَّثَنَا ابْنُ وَهْبٍ، أَخْبَرَنِي عَمْرُو بْنُ الْحَارِثِ، أَنَّ أَبَا عُشَانَةَ حَدَّثَهُ، أَنَّهُ  
سَمِعَ عُقْبَةَ بْنَ عَامِرٍ يُحَدِّثُ عَنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، أَنَّهُ قَالَ:  
«إِذَا نَطَهَرَ الرَّجُلُ، ثُمَّ أَتَى الْمَسْجِدَ يَرْعَى الصَّلَاةَ، كَتَبَ لَهُ كَاتِبًا  
بِكُلِّ خَطْوَةٍ يَخْطُو هَا إِلَى الْمَسْجِدِ عَشْرَ حَسَنَاتٍ».

آخر جه ابن حبان كما في «الإحسان» (٤٥/٢٠)، وأخرجه أحمد  
(٤/١٥٩)، وأبو يعلى في «مسنده» (١٧٤٧)، والطبراني في «الكبير»  
(١٧/٢٥٩)، والحاكم في «المستدرك» (١/٢١١)، وإسناده صحيح.

\* \* \*

٢١ — وبالسند المتقدم في الحديث رقم (٢) إلى مسلم قال: حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ يَحْيَى، أَخْبَرَنَا عَبْرَرَ، عَنْ سُلَيْمَانَ التَّيْمِيِّ، عَنْ أَبِي عُثْمَانَ التَّهْدِيِّ، عَنْ أَبِي بَيْنِ كَعْبٍ؛ قَالَ: كَانَ رَجُلٌ، لَا أَعْلَمُ رَجُلًا أَبْعَدَ مِنَ الْمَسْجِدِ مِنْهُ. وَكَانَ لَا تُخْطِئُهُ صَلَاةً، قَالَ: فَقِيلَ لَهُ: أَوْ قُلْتُ لَهُ: لَوْ اشْتَرَيْتَ حِمَارًا تَرَكَهُ فِي الظَّلَمَاءِ وَفِي الرَّمَضَاءِ، قَالَ: مَا يَسْرُنِي أَنْ مَنْزِلِي إِلَى جَنْبِ الْمَسْجِدِ، إِنِّي أُرِيدُ أَنْ يُكْتَبَ لِي مَمْشَايَ إِلَى الْمَسْجِدِ، وَرُجُوعِي إِذَا رَجَعْتُ إِلَى أَهْلِيِّ. فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «قَدْ جَمَعَ اللَّهُ لَكَ ذَلِكَ كُلُّهُ». .

أخرج مسلم في كتاب المساجد ومواضع الصلاة، باب فضل كثرة الخطأ إلى المساجد (٦٩٣).

ومعنى قوله: «لا تخطئه»، أي: لا تفوته جماعة في صلاة.

\* \* \*

٢٢ — أخبرنا الشيخ عبد الله بن محمد القرعاوي إجازةً، أخبرنا صحيح وكتبه عبد الله بن عثيمين الشيخ أحمد الله بن أمير القرشي، أخبرنا حسين بن محسن الأنصارى اليماني، أخبرنا محمد بن ناصر الحازمي، أخبرنا محمد عابد السندي، أخبرنا عمى محمد حسين الأنصارى، عن أبي الحسن السندي، عن محمد حياة السندي، عن أحمد بن محمد النخلي، عن منصور بن عبد الرزاق بن صالح، عن سلطان المزاكي، عن نور الدين علي الزيدى، عن أحمد بن حجر الهيثمى المكى، عن جلال الدين السيوطي، أخبرنا محمد بن مقبل الحلبي، عن الصلاح ابن أبي عمر، عن الفخر ابن البخارى، عن عمر بن طبرزى، عن إبراهيم الكروخي، عن أحمد بن ثابت بن الخطيب البغدادى، عن القاسم بن جعفر الهاشمى، عن أبي علي محمد بن أحمد اللؤلؤى، عن الحافظ أبي داود سليمان بن الأشعث السجستانى قال:

حَدَّثَنَا مُسَلَّدٌ، حَدَّثَنَا يَحْيَىٰ عَنْ ابْنِ أَبِي ذِئْبٍ، عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ مِهْرَانَ، عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ سَعْدٍ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ.  
عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: «الْأَبْعَدُ فَالْأَبْعَدُ مِنَ الْمَسْجِدِ: أَعْظَمُ أَجْرًا».

أخرجه أبو داود في «سننه» في كتاب الصلاة، باب ما جاء في فضل المشي إلى الصلاة (٥٥٦)، وأخرجه ابن ماجه (٧٨٢)، وإسناده صحيح، وأخرجه مسلم (٦٦٢)، ولفظه عنده: «إِنَّ أَعْظَمَ النَّاسِ أَجْرًا فِي الصَّلَاةِ أَبْعَدُهُمْ إِلَيْهَا مَمْشِيًّا، فَأَبْعَدُهُمْ».

\* \* \*

٢٣ — أخبرنا الشيخ علي بن ناصر أبو وادي إجازة، أخبرنا محمد إسحاق الدهلي، أخبرنا الشاه عبد العزيز بن ولی الله أحمد بن عبد الرحيم الدهلي، أخبرنا والدي، أخبرنا أبو طاهر بن إبراهيم الكوراني الكردي، أخبرنا الحسن العجمي، أخبرنا محمد بن العلاء البابلي، عن سليمان بن عبد الدائم البابلي، عن الجمال يوسف بن ذكرياء، عن والده، قال: أخبرنا العز عبد الرحيم بن الفرات، عن أبي العباس أحمد بن محمد بن الجوني، عن الفخر علي بن أحمد بن البخاري سماعاً، عن أبي حفص عمر بن محمد بن معمر بن طبرزاد البغدادي سماعاً، قال: أخبرنا به الشيخان: أبو البدر إبراهيم بن محمد بن منصور الكرخي، وأبو الفتح مفلح بن أحمد بن محمد الدومي، قال: أخبرنا به الحافظ أبو بكر أحمد بن علي بن ثابت الخطيب البغدادي، عن أبي عمر القاسم بن جعفر بن عبد الواحد الهاشمي، عن أبي علي محمد بن أحمد المؤذن، قال: أخبرنا أبو داود سليمان بن الأشعث السجستاني:

خَدَّشَا يَحْيَى بْنُ مَعِينٍ، أَنَا أَبُو عَبِيدَةَ الْحَدَّادُ، أَنَا إِسْمَاعِيلُ أَبُو سُلَيْمَانَ الْكَحَّالُ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ أَوْسٍ، عَنْ بُرَيْدَةَ الْأَسْلَمِيِّ: عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: «بَشِّرِ الْمَشَائِينَ فِي الظُّلُمِ إِلَى الْمَسَاجِدِ بِالنُّورِ الْيَوْمَ يَوْمَ الْقِيَامَةِ».

أخرجه أبو داود في كتاب الصلاة، باب ما جاء في المشي إلى الصلاة في الظلام (٥٦١)، وأخرجه الترمذى (٢٢٣)، والبغوي في «شرح السنة» (٤٧٣)،

وإسناده ضعيف؛ فيه عبد الله بن أوس الخزاعي لين الحديث، لكن الحديث صحيح بشهادته الكثيرة التي بمعناه ولفظه عن جماعة من الصحابة خرجها المنذري في «الترغيب والترهيب» (١/٢٨٠)، والهيثمي في «مجمع الزوائد» (٢/٣٠)، وقال الحافظ ابن رجب الحنبلي في «فتح الباري» (٦/٣٧٠): «روي من وجوه كثيرة».

\* \* \*

٤٤ — وبالسند المتقدم في الحديث السابق إلى أبي داود قال:  
حَدَّثَنَا هِشَامُ بْنُ عَمَّارٍ، حَدَّثَنَا صَدَقَةُ بْنُ خَالِدٍ، حَدَّثَنَا عُثْمَانُ بْنُ  
أَبِي الْعَاتِكَةِ الْأَزْدِيِّ، عَنْ عُمَيرِ بْنِ هَانِيِّ الْعَنْسِيِّ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ  
قال:

قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «مَنْ أَتَى الْمَسْجِدَ لِشَيْءٍ فَهُوَ حَظُّهُ».

أخرج أبو داود في «سننه» في كتاب الصلاة، باب في فضل القعود في المسجد (٤٧٢)، وإسناده حسن.

\* \* \*

صحيحه وكتبه  
عَنْ يَحْيَى بْنِ يَحْيَى، أَخْبَرَنَا سُلَيْمَانُ بْنُ يَلَالٍ عَنْ رَبِيعَةَ بْنِ  
٢٥ — وبالسند المتقدم في الحديث رقم (٢) إلى مسلم قال:

حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ يَحْيَى، أَخْبَرَنَا سُلَيْمَانُ بْنُ يَلَالٍ عَنْ رَبِيعَةَ بْنِ  
أَبِي عَبْدِ الرَّحْمَنِ، عَنْ عَبْدِ الْمَلِكِ بْنِ سَعِيدٍ، عَنْ أَبِي حُمَيْدٍ أَوْ عَنْ  
أَبِي أَسَيْدٍ، قَالَ:

قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «إِذَا دَخَلَ أَحَدُكُمُ الْمَسْجِدَ، فَلْيَقُولْ: اللَّهُمَّ  
افْتَحْ لِي أَبْوَابَ رَحْمَتِكَ، وَإِذَا خَرَجَ فَلْيَقُولْ: اللَّهُمَّ! إِنِّي أَسْأَلُكَ مِنْ  
فَضْلِكَ». .

أخرجه مسلم في كتاب صلاة المسافرين وقصرها، باب ما يقول إذا دخل  
المسجد (٧١٣).

\* \* \*

٢٦ — أخبرنا الشيخ عبد الحق بن عبد الواحد الهاشمي إجازة، عن حسين بن حيدر الهاشمي، عن حسين بن محسن الأنصاري، عن محمد بن ناصر الحازمي، عن محمد عابد السندي، عن عمه محمد حسين الأنصاري، عن سليمان بن يحيى الأهدل، عن محمد بن أحمد السفاريني، عن الشهاب المنيسي، عن شمس الدين البابلي، عن الشيخ سالم بن حسن الشيشري، عن الشمس الرملي، عن الزين زكريا، عن محمد بن مقبل الحلبي، عن الصلاح بن أبي عمر، عن الفخر ابن البخاري، عن منصور بن عبد المنعم الفراوي، قال: أخبرنا محمد بن إسماعيل الفارسي، قال: أخبرنا الحافظ أبو بكر أحمد بن الحسين البهقي:

أَخْبَرَنَا أَبُو الْحُسَيْنِ بْنُ بِشْرَانَ، أَنَّا أَبُو الْحَسَنِ عَلِيًّا بْنُ مُحَمَّدٍ الْمِضْرِيُّ، ثَنَا الْحَسَنُ بْنُ عَلِيٍّ، ثَنَا عَمْرُو بْنُ قُسَيْطٍ، ثَنَا عَبْيَدُ اللَّهِ بْنُ عَمْرُو، عَنْ زَيْدِ بْنِ أَبِي أَنِيسَةَ، عَنْ الْحَكَمِ، عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ أَبِي لَيْلَى، عَنْ كَفْبِ بْنِ عَجْرَةَ:

أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ قَالَ لَهُ: «يَا كَفْبُ إِذَا تَوَضَّأْتَ فَاخْسِنِ الْوُضُوءَ ثُمَّ خَرَجْتَ إِلَى الْمَسْجِدِ فَلَا تُشَبَّكَنَّ بَيْنَ أَصَابِعِكَ فَإِنَّكَ فِي صَلَاةٍ».

أخرج البهقي في «السنن الكبرى» (٣/٢٣٠، ٢٣١)، وأخرجه الطحاوي في «شرح مشكل الآثار» (٥٥٧٠)، وابن حبان كما في «الإحسان» (٢١٥٠) وإسناده حسن.

\* \* \*

٢٧ — وبالسند المتقدم في الحديث رقم (٢) إلى مسلم قال: حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مَسْلَمَةَ بْنُ قَعْنَبٍ وَقُتَيْبَةَ بْنُ سَعِيدٍ، قَالَا: حَدَّثَنَا مَالِكٌ. حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ يَحْيَى، قَالَ: قَرَأْتُ عَلَى مَالِكٍ، عَنْ عَامِرٍ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ الرَّبِيعِ، عَنْ عَمْرُو بْنِ سَلَيْمٍ النُّزُقِيِّ، عَنْ أَبِي قَتَادَةَ:

أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: «إِذَا دَخَلَ أَحَدُكُمُ الْمَسْجِدَ، فَلْيَرْكِعْ رَكْعَتَيْنِ قَبْلَ أَنْ يَجْلِسَ».

آخرجه مسلم في كتاب صلاة المسافرين وقصرها، باب استحباب تحيية المسجد بركتين (٧١٤)، وأخرجه البخاري في كتاب الصلاة، باب إذا دخل المسجد فليركع ركتين (٤٤).

قال الحافظ ابن رجب الحنبلي في «فتح الباري» (٣ / ٢٧٠ - ٢٧٢):

«وفي الحديث: الأمر لمن دخل المسجد أن يركع ركتين قبل جلوسه.

وهذا الأمر على الاستحباب دون الوجوب عند جميع العلماء المعتمد بهم، وإنما يُحکى القول بوجوبه عن بعض أهل الظاهر.

إنما اختلف العلماء: هل يكره الجلوس قبل الصلاة أم لا؟ فروي عن طائفة، منهم كراهة ذلك، منهم: أبو سلمة بن عبد الرحمن، وهو قول أصحاب الشافعی.

ورخص فيه آخرون، منهم: القاسم بن محمد، وابن أبي ذئب، وأحمد بن حنبل، وإسحاق بن راهويه.

قال أحمد: قد يدخل الرجل على غير وضوء، ويدخل في الأوقات التي لا يصلح فيها.

يشير إلى أنه لو وجبت الصلاة عند دخول المسجد لوجب على الداخل إليه أن يتوضأ، وهذا مما لم يوجبه أحد من المسلمين.

وأما الداخل في أوقات النهي عن الصلاة، فللعلماء فيه قولان مشهوران، وهما روايتان عن أحمد، أشهرهما: أنه لا يصلّي، وهو قول أبي حنيفة وغيره. وعند الشافعي: يصلّي».

\* \* \*

٢٨ — وبالسند المتقدم في الحديث رقم (١) إلى البخاري قال: صحيح ومتين عبد الله بن عثيم  
حَدَّثَنَا سُلَيْمَانُ بْنُ حَرْبٍ، حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، عَنْ مُحَارِبِ بْنِ دِثَارٍ،  
قَالَ:

سَمِعْتُ جَابِرَ بْنَ عَبْدِ اللَّهِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا قَالَ: كُنْتُ مَعَ النَّبِيِّ صلوات الله عليه وسلم فِي سَفَرٍ، فَلَمَّا قَدِمْنَا الْمَدِينَةَ قَالَ لِي: «اذْخُلْ فَصَلًّ رَكْعَتَيْنِ».

أخرجـه البخارـي في كتابـه الجهـاد، بـاب الصـلاةـ إذا قـدـمـ مـنـ سـفـرـ (٣٠٨٧)، وأخرـجـه مـسلمـ في كتابـه الصـلاةـ، بـاب استـحبـاب الرـكـعتـينـ في المسـجـدـ لـمـنـ قـدـمـ مـنـ سـفـرـ أولـ قـدوـمهـ.

قالـ الحـافـظـ ابنـ رـجـبـ فيـ «فتحـ الـبارـيـ» (٢٦٩، ٢٦٨/٣): «ونـقلـ حـربـ فيـ الصـلاـةـ فيـ الـقـدـومـ مـنـ السـفـرـ عنـ إـسـحـاقـ قـالـ: هوـ حـسـنـ جـمـيلـ، قـالـ: وإنـ صـلـيـتهاـ فـيـ بـيـتـكـ حـيـنـ تـدـخـلـ بـيـتـكـ فإنـ ذـلـكـ يـسـتـحـيثـ.  
وقدـ صـرـحـ الشـافـعـيـةـ بـأـنـ صـلـاتـهاـ فـيـ المسـجـدـ سـتـةـ.  
وهـذـاـ حـقـ لـاـ تـوقـفـ فـيـهـ.

وقدـ بوـبـ أـبـوـ بـكـرـ الـخـلـالـ فيـ كـاتـبـ «الـجـامـعـ» فيـ آخرـ «الـجـهـادـ» بـابـ «سـجـدـةـ الشـكـرـ لـلـسـلـامـ» وـلـمـ يـورـدـ فـيـ ذـلـكـ أـثـرـاـ وـلـاـ نـصـاـ عـنـ أـحـمـدـ، وـلـاـ غـيرـهـ فـيـ الـقـدـومـ بـخـصـوصـيـهـ.

وـسـجـودـ الشـكـرـ لـلـقـدـومـ مـنـ الـجـهـادـ أـوـ غـيرـهـ سـالـمـاـ لـاـ يـعـلـمـ فـيـ شـيـءـ عـنـ سـلـفـ، إـنـماـ الـذـيـ جـاءـتـ بـهـ الشـيـءـ: صـلاـةـ رـكـعتـينـ فـيـ المسـجـدـ عـنـدـ الـقـدـومـ».

\* \* \*

٢٩ — وبالسند المتقدم في الحديث رقم (٢) إلى مسلم قال:

حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرٍ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ، حَدَّثَنَا أَبُو الْأَخْوَصِ عَنْ إِبْرَاهِيمَ بْنِ الْمُهَاجِرِ، عَنْ أَبِي الشَّعْنَاءِ؛ قَالَ:  
كُنَّا قَعُودًا فِي الْمَسْجِدِ مَعَ أَبِي هُرَيْرَةَ، فَأَذْنَ الْمُؤَذِّنُ، فَقَامَ رَجُلٌ  
مِنَ الْمَسْجِدِ يَمْشِي، فَاتَّبَعَهُ أَبُو هُرَيْرَةَ بَصَرَهُ حَتَّى خَرَجَ مِنَ الْمَسْجِدِ.  
فَقَالَ أَبُو هُرَيْرَةَ: أَمَا هَذَا فَقَدْ عَصَى أَبَا الْقَاسِمِ وَاللهُ أَعْلَمُ.

أخرجه مسلم في كتاب المساجد ومواضع الصلاة، باب النهي عن الخروج من المسجد إذا أذن المؤذن (٦٥٥).

\* \* \*

٣٠ – وبالسند المتقدم أيضاً في الحديث رقم (٢) إلى مسلم صحيح وكتبه حَدَّثَنَا أَبُو الطَّاهِرِ أَخْمَدُ بْنُ عَمْرُو، حَدَّثَنَا ابْنُ وَهَبٍ عَنْ حَيْوَةَ،

قال:

حَدَّثَنَا أَبُو الطَّاهِرِ أَخْمَدُ بْنُ عَمْرُو، حَدَّثَنَا ابْنُ وَهَبٍ عَنْ حَيْوَةَ،  
عَنْ مُحَمَّدٍ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ، عَنْ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ مَوْلَى شَدَادِ بْنِ الْهَادِ،  
أَنَّهُ سَمِعَ أَبَا هُرَيْرَةَ يَقُولُ :

قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ : «مَنْ سَمِعَ رَجُلًا يَنْشُدُ ضَالَّةً<sup>(١)</sup> فِي  
الْمَسْجِدِ، فَلْيَقُلْ : لَا رَدَّهَا اللَّهُ عَلَيْكَ، فَإِنَّ الْمَسَاجِدَ لَمْ تُبْنِ لِهَا».

أخرجه مسلم في كتاب المساجد ومواضع الصلاة، باب النهي عن نشد  
الضالة في المسجد (٥٦٨).

قال الحافظ زين الدين ابن رجب الحنبلي في «فتح الباري» (٣٤٦/٣) :

«وَأَمَّا عَقْدُ الْبَيْعِ وَالشَّرَاءِ فِي الْمَسْجِدِ: فَقَدْ وَرَدَ النَّهْيُ عَنْهُ مِنْ حَدِيثِ  
عُمَرَ بْنِ شَعِيبٍ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ جَدِّهِ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ .

خَرَجَهُ الْإِمَامُ أَحْمَدُ، وَأَبُو دَاوَدَ، وَالنَّسَائِيُّ، وَابْنُ مَاجَهِ، وَالترْمذِيُّ  
وَحَسَنَهُ.

(١) (ينشد ضالة) يقال: نشدت الضالة إذا طلبتها. وأنشدتها إذا عرفتها. والضالة هي  
الضائعة من كل ما يقتني من الحيوان وغيره. يقال: ضل الشيء، إذا ضاع. قال  
ابن الأثير: الضالة فاعلة صارت من الصفات الغالبة. تقع على الذكر والأنثى  
والاثنين والجمع. وتجمع على ضوال. وقد تطلق الضالة على المعاني. ومنه  
الحديث: «الحكمة ضالة المؤمن»، أي: لا يزال يتطلبها كما يتطلب الرجل  
ضالته. (من تعليق محمد فؤاد عبد الباقي على صحيح مسلم).

وخرج الترمذى، والنسائى، وابن خزيمة فى «صحيحه» والحاكم من  
حديث محمد بن عبد الرحمن بن ثوبان، عن أبي هريرة، عن النبي ﷺ قال:  
«إذا رأيتم من يبيع أو يباع في المسجد فقولوا: لا أربح الله تعالى بجارتك».  
وقد روى عن ابن ثوبان مرسلًا، وهو أصح عند الدارقطنى.

وحَكَى التَّرمذِيُّ فِي «جَامِعِهِ» قَوْلَيْنِ لِأَهْلِ الْعِلْمِ مِنَ التَّابِعِينَ فِي كُرَاهَةِ  
البيع في المسجد.

والكراء قول الشافعى، وأحمد، وإسحاق، وهو عند أصحابنا كراهة  
تحريم وعند كثير من الفقهاء كراهة تنزيه، وللشافعى قول أنه لا يكره بالكلية،  
وهو قول عطاء وغيره.

وأختلف أصحابنا في انعقاد البيع في المسجد على وجهين، وفرق مالك  
بين اليسير والكثير فكره الكثير دون اليسير، وحُكِيَ عن أصحابِ أبي حنيفة  
نحوه».

\* \* \*

٣١ — وبه أيضاً قال مسلم:

حَدَّثَنَا أَبُو بْكَرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ، حَدَّثَنَا كَثِيرُ بْنُ هِشَامٍ عَنْ هِشَامٍ  
الْمَسْتَوَائِيِّ، عَنْ أَبِي الزُّبَيرِ، عَنْ جَابِرٍ؛ قَالَ:  
نَهَى رَسُولُ اللَّهِ ﷺ عَنْ أَكْلِ الْبَصَلِ وَالْكُرَاثِ، فَغَلَبْتُنَا الْحَاجَةُ  
فَأَكَلْنَا مِنْهَا.

فَقَالَ: «مَنْ أَكَلَ مِنْ هَذِهِ الشَّجَرَةِ الْمُنْتَنِيَّةِ فَلَا يُفْرَنَ مَسْجِدَنَا، فَإِنَّ  
الْمَلَائِكَةَ تَأْذَى مِمَّا يَتَأْذَى مِنْهُ الْإِنْسُنُ».

أخرجه مسلم في كتاب المساجد ومواضع الصلاة باب نهي من أكل ثوماً  
أو بصلأ أو كراثاً أو نحوها (٥٦٤).

\* \* \*

٣٢ — أخبرنا الشيخ عبد الغني الدقر إجازة، أخبرنا محمد بدر الدين الحسني، أخبرنا إبراهيم بن علي السقا، أخبرنا ثعيلب بن سالم الفشنبي، أخبرنا أحمد بن عبد الفتاح الملوبي، أخبرنا عبد الله بن سالم البصري، أخبرنا محمد بن علاء الدين البابلي، أخبرنا سالم بن محمد السنهوري، أخبرنا النجم محمد بن أحمد الغيطي، أخبرنا زكريا الأنصاري، أخبرنا أحمد بن علي بن حجر العسقلاني، أخبرنا عبد الله بن محمد بن محمد النيسابوري، أخبرنا أبو الفضل سليمان بن حمزة المقدسي، أباينا علي بن الحسين بن المُقَيْر، أخبرنا محمد بن ناصر السلامي البغدادي، أخبرنا عبد الرحمن بن محمد بن إسحاق بن منه، أخبرنا محمد بن عبد الله الجوزقي، أخبرنا مكي بن عبدان النيسابوري، أخبرنا مسلم بن الحجاج النيسابوري، قال:

حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ حَبِيبِ الْحَارِثِيِّ، حَدَّثَنَا خَالِدٌ يَعْنِي ابْنَ الْحَارِثِ،  
حَدَّثَنَا شُعْبَةُ قَالَ: سَأَلْتُ قَتَادَةَ عَنِ التَّقْلِيلِ فِي الْمَسْجِدِ؟  
فَقَالَ: سَمِعْتُ أَنَسَ بْنَ مَالِكٍ يَقُولُ: سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ: «الْتَّقْلِيلُ فِي الْمَسْجِدِ خَطِيئَةٌ، وَكُفَّارَتُهَا دَفْنُهَا».

أخرجه مسلم في كتاب المساجد ومواضع الصلاة، باب التهي عن البصاق في المسجد (٥٦/٥٥٢)، وأخرجه البخاري في كتاب الصلاة باب كفاراة البراق في المسجد (٤١٥).

\* \* \*

٣٣ — وبه إلى مسلم قال:

حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مُحَمَّدٍ بْنُ أَسْمَاءَ الضَّبْعَيْثِ وَشَيْبَانُ بْنُ فَرْوَخَ  
قَالَا: حَدَّثَنَا مَهْدِيُّ بْنُ مَيْمُونٍ، حَدَّثَنَا وَاصِلٌ مَوْلَى أَبِي عُيْنَةَ، عَنْ  
يَحْيَى بْنِ عُقَيْلٍ، عَنْ يَحْيَى بْنِ يَعْمَرَ، عَنْ أَبِي الْأَسْوَدِ الدِّيلِيِّ، عَنْ  
أَبِي ذَرٍّ:

عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: «عُرِضَتْ عَلَيَّ أَعْمَالُ أُمَّيِّ، حَسَنَهَا وَسَيِّئَهَا،  
فَوَجَدْتُ فِي مَحَاسِنِ أَعْمَالِهَا: الْأَذَى يُمَاطُ عَنِ الظَّرِيقِ، وَوَجَدْتُ فِي  
مَسَاوِيِّ أَعْمَالِهَا: النُّخَاعَةَ تَكُونُ فِي الْمَسْجِدِ لَا تُدْفَنُ».

آخرجه مسلم في كتاب المساجد ومواضع الصلاة، باب التهـي عن البصاق  
في المسجد (٥٥٣).

\* \* \*

٤٤ — أخبرنا المشايخ الثلاثة: أحمد نصيبي المحامي، ومصطفى بن أحمد الزرقا، وعبد الغني الدقر إجازة قالوا: أخبرنا الشيخ محمد بدر الدين الحسني، عن عبد القادر الخطيب، عن سعيد بن حسن الحلبي، عن أحمد بن عبيد الله العطار، عن إسماعيل العجلوني، عن أبي المواهب محمد بن عبد الباقي البعلبي، عن النجم الغزي، عن والده بدر الدين محمد بن محمد الغزي، عن زكريا الأنصاري، عن الحافظ ابن حجر العسقلاني، عن أبي إسحاق إبراهيم بن أحمد التنوخي البعلبي، عن أبي العباس أحمد بن أبي طالب الحجاج، عن الحسين بن المبارك الزبيدي، عن أبي الوقت عبد الأول بن عيسى السجزي، عن عبد الرحمن بن محمد بن المظفر الداودي، عن عبد الله بن أحمد بن حمويه السرخسي، عن أبي عبد الله محمد بن يوسف بن مطر الفربري، عن محمد بن إسماعيل البخاري قال:

حَدَّثَنَا مُوسَى بْنُ إِسْمَاعِيلَ قَالَ: أَخْبَرَنَا إِبْرَاهِيمُ بْنُ سَعْدٍ، أَخْبَرَنَا ابْنُ شِهَابٍ، عَنْ حُمَيْدِ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ، أَنَّ أَبَا هُرَيْرَةَ وَأَبَا سَعِيدِ حَدَّثَاهُ:

أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ رَأَى نُخَامَةً فِي جَدَارِ الْمَسْجِدِ فَتَنَوَّلَ حَصَاءً فَحَكَّهَا فَقَالَ: «إِذَا تَنَحَّمْ أَحَدُكُمْ فَلَا يَتَنَحَّمْ قَبْلَ وَجْهِهِ وَلَا عَنْ يَمِينِهِ، وَلْيَئْصُقْ عَنْ يَسَارِهِ أَوْ تَحْتَ قَدَمِهِ الْيُسْرَى».

أخرجه البخاري في كتاب الصلاة، باب حَكْ المُخَاطِ بالحصى من المسجد (٤٠٨ ، ٤٠٩).

قال شمس الدين ابن مفلح في «الآداب الشرعية» (٣٧٣/٣) :  
«يُسن أن يُصان كل مسجدٍ عن كل وسخٍ وقدرٍ وقذاةٍ ومخاطٍ وبصاقٍ، فإن  
بدره فيه أخذته بشوبيه، ذكره في «الرعاية»  
وذكر أيضاً: أنه يسن أن يصان عن تقليم الأظفار.

وقال ابن عقيل: ويكره إزالة الأوساخ في المساجد كتقليم الأظفار،  
وقص الشارب، ونف الإبط.

وقال في «المستوعب» وغيره: يُستحب تنزيه المسجد عن القذاة،  
والبصقة في المسجد خطيئة وكفارتها دفنها، فإن كانت على حائط وجب  
إزالتها، ويستحب تخليق موضعها لفعله عليه السلام».

\* \* \*

٣٥ — وبالسند السابق إلى البخاري قال:

حَدَّثَنَا سُلَيْمَانُ بْنُ حَرْبٍ قَالَ: حَدَّثَنَا حَمَادُ بْنُ زَيْدٍ عَنْ ثَابِتٍ، عَنْ أَبِي رَافِعٍ:

عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ: أَنَّ رَجُلًا أَسْوَدَ — أَوْ امْرَأَةَ سَوْدَاءَ — كَانَ يَقْعُمُ الْمَسْجِدَ، فَمَاتَ، فَسَأَلَ النَّبِيُّ ﷺ عَنْهُ، فَقَالُوا: مَاتَ.

قَالَ: «أَفَلَا كُنْتُمْ آذَنْتُمُونِي بِهِ، ذُلُونِي عَلَى قَبْرِهِ — أَوْ قَالَ: قَبْرِهَا —، فَأَتَى قَبْرَهُ فَصَلَّى عَلَيْهِ».

أخرجه البخاري في كتاب الصلاة، باب كنس المسجد، والتقاط الخرق والقذى والعيدان (٤٥٨)، وأخرجه مسلم في كتاب الجنائز، باب الصلاة على القبر (٩٥٦).

قال الحافظ ابن حجر العسقلاني في «فتح الباري» (٥٥٣/١): «وفي الحديث فضل تنظيف المسجد، والسؤال عن الخادم والصديق إذا غاب. وفيه المكافأة بالدعاء، والترغيب في شهود جنائز أهل الخير، وندب الصلاة على الميت الحاضر عند قبره لمن لم يصلّى عليه، والإعلام بالموت».

وقال الحافظ ابن رجب في شرحه للبخاري «فتح الباري» (٣٥٢/٣): «وكنسُ المساجد وإزالةُ الأذى عنها فِعلٌ شريفٌ لا يأنفُ منه مَنْ يعلم آدَابَ الشريعةِ وخصوصاً المساجد الفاضلة. وقد ثبتَ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ رأى نخامةً في قبلي المسجد فحرَّكَها بيده، وقد سبقَ هذا الحديثُ.

وروى وكيع: ثنا كثيرُ بْنُ زَيْدٍ، عن المطَّلِبِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ حَنْطَبَ، أَنَّ عَمَّارَ أَتَى مسجداً قباءً على فرس له فصلَّى فيه ركعتين ثمَّ قالَ: يا أَوْفِي ائْتِنِي بِجَرِيدَةٍ، فَأَتَاهُ بِجَرِيدَةٍ فاحتجَرَ عَمَّارُ بِشُورِيهِ ثُمَّ كَسَحَهُ.

وقال أبو نعيم الفضل: ثنا أبو عاصم الثقفي قال: كنت أمشي أنا والشّعبي في المسجد فجعل يُطأطئ رأسي فقلت: ماذا تأخذ؟ قال: المشاطة والصُوف».

وأخرج الخطيب البغدادي في «تاريخ بغداد» (١٣/٢) في ترجمة الإمام البخاري رحمة الله تعالى عن محمد بن منصور قال: كنا في مجلس أبي عبد الله محمد بن إسماعيل البخاري، فرفع إنسان من لحيته قذاة فطرحها على الأرض، قال: فرأيت محمد بن إسماعيل ينظر إليها وإلى الناس، فلما غفل الناس رأيته مدّ يده فرفع القذاة من الأرض فأدخلها في كمه، فلما خرج من المسجد رأيته أخرجها فطرحها على الأرض.

\* \* \*

٣٩ — أخبرنا الشيخ علي بن ناصر إجازة، أخبرنا الشيخ نذير حسين الذهلي، عن محمد إسحاق الذهلي، عن الشاه عبد العزيز بن ولی الله أحمد بن عبد الرحيم الذهلي، عن أبيه، أخبرنا أبو طاهر بن إبراهيم الكوراني الكردي، أخبرنا عبد الله بن سالم البصري، أخبرنا محمد بن علاء الدين البابلي، عن علي بن يحيى الزبيدي، عن الشهاب أحمد بن محمد الرملي، عن الشفاس محمد بن عبد الرحمن السخاوي، عن العز عبد الرحيم بن محمد الحنفي، عن أبي العباس أحمد بن محمد الجوني قال: أخبرتنا أم أحمد زينب بنت مكي الحرانية قالت: أخبرنا أبو علي حنبل بن عبد الله بن الفرج الرصافي قال: أخبرنا أبو القاسم هبة الله بن محمد بن عبد الواحد الشيباني قال: أخبرنا أبو علي الحسن بن علي التميمي قال: أخبرنا أبو بكر أحمد بن جعفر بن حمدان القطبي قال: أخبرنا أبو عبد الرحمن عبد الله بن الإمام أحمد بن حنبل قال: حدثني أبي رحمة الله قال:

حَدَّثَنَا يَحْيَىٰ عَنْ أَبْنِ عَجْلَانَ، حَدَّثَنَا عَمْرُو بْنُ شَعِيبٍ عَنْ أَبِيهِ،  
عَنْ جَدِّهِ قَالَ:

نهى رسول الله ﷺ عن الشراء والبيع في المسجد، وأن تنشد فيه الأشعار، وأن تنشد فيه الضالة، وعن الحلق يوم الجمعة قبل الصلاة.

آخرجه أَحْمَدُ فِي «مسنده» (١٧٩/٢)، وإسناده حسن، وأخرجه أبو داود (١٠٧٩)، وابن خزيمة في «صحيحة» (٤: ١٣٠).

قال البغوي في «شرح السنة» (٣٧٤/٢): «وفي الحديث كراهة التحلق والاجتماع يوم الجمعة قبل الصلاة لمذاكرة العلم، بل يشتعل بالذكر والصلاه وإنصات لخطبة، ثم لا بأس بالاجتماع والتخلق بعد الصلاة في المسجد وغيره».

وسياطي الكلام على الشعر في الحديث الآتي.

\* \* \*

٣٧ — وبالسند المتقدم في الحديث رقم (٢) إلى مسلم قال:

حَدَّثَنَا عَمْرُو التَّاقِدُ وَإِسْحَاقُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ وَابْنُ أَبِي عُمَرَ، كُلُّهُمْ عَنْ سُفِيَّانَ.

قال عَمْرُو: حَدَّثَنَا سُفِيَّانُ بْنُ عُيَيْنَةَ عَنِ الزُّهْرِيِّ، عَنْ سَعِيدٍ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ:

أَنَّ عُمَرَ مَرَّ بِحَسَانٍ وَهُوَ يُشِيدُ الشِّعْرَ فِي الْمَسْجِدِ، فَلَحِظَ إِلَيْهِ، فَقَالَ: قَدْ كُنْتُ أُشِيدُ، وَفِيهِ مَنْ هُوَ خَيْرٌ مِنْكَ.

ثُمَّ التَّقَتَ إِلَى أَبِي هُرَيْرَةَ، فَقَالَ: أَنْشَدْتَ اللَّهَ أَسْمَعْتَ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ: «أَجِبْ عَنِّي. اللَّهُمَّ أَيَّدْهُ بِرُوحِ الْقُدُسِ»؟ قَالَ: اللَّهُمَّ نَعَمْ.

أخرجه مسلم في كتاب فضائل الصحابة، باب فضائل حسان بن ثابت (٢٤٨٥).

قال الحافظ ابن رجب الحنبلي في «فتح الباري» (٤/٣٣٤، ٣٣٥): «وروى أسدُ بنُ موسى في كتاب «الورع»: ثنا ضمرة، عن ابن عطاء الخراساني، عن أبيه قال: كان أهلُ الْعِلْمِ يكرهونَ أن يُشِيدَ الرَّجُلُ ثلَاثَةَ أَبْيَاتٍ مِنْ شِعْرٍ فِي الْمَسْجِدِ حَتَّى يَكْسِرَ الثَّالِثَ».

وهذا تفريقٌ بين قليل الشِّعْرِ فِي رَخْصٍ فِيهِ وَهُوَ الْبَيْتُ وَالْبَيْتَانِ، وبين كثيرونَ هُوَ ثلَاثَةَ أَبْيَاتٍ فَصَاعِدًا.

وقال ابن عبد البر: إنما يُشِيدُ الشِّعْرُ فِي الْمَسْجِدِ غَيْرًا مِنْ غَيْرِ مُدَاوَمَةٍ. قال: وكذلك كان حسان ينشد.

وَجَمِيعُ الْعُلَمَاءِ عَلَى جَوازِ إِنْشَادِ الْمَبَاحِ فِي الْمَسَاجِدِ، وَحَمِلَ بَعْضُهُمْ  
حَدِيثَ عُمَرِ بْنِ شَعِيبٍ عَلَى أَشْعَارِ الْجَاهِلِيَّةِ وَمَا لَا يَلِيقُ ذَكْرُهُ فِي  
الْمَسَاجِدِ».

\* \* \*

صیہون و کتبہ  
عبداللہ بن عثیمین

٣٨ — وبالسند المتقدم إلى ابن حبان برقم (٩) قال: أَخْبَرَنَا أَبُو يَعْلَى قَالَ: حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مُعَاوِيَةَ الْجُمَحِيُّ قَالَ: حَدَّثَنَا حَمَادُ بْنُ سَلَمَةَ عَنْ أَيُّوبَ، عَنْ أَبِي قِلَابَةَ، عَنْ أَنَسِ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «لَا تَقُومُ السَّاعَةُ حَتَّى يَتَاهَى النَّاسُ فِي الْمَسَاجِدِ».

آخرجه ابن حبان كما في «الإحسان» (١٦١٤)، وأخرجه أحمد (١٣٤)، وأبو داود (٤٤٩)، والنسائي (٢/٣٢)، وأبو يعلى في «مسند» برقم (٢٧٩٩)، وإسناده صحيح.

卷之三

٣٩ — وبالسند المتقدم في الحديث رقم (٢) إلى مسلم قال:

حَدَّثَنِي عَمْرُو النَّاقِدُ وَزُهَيرُ بْنُ حَرْبٍ، جَمِيعاً عَنْ ابْنِ عَيْنَةَ.

قَالَ زُهَيرٌ: حَدَّثَنَا سُفْيَانُ بْنُ عَيْنَةَ عَنِ الزُّهْرِيِّ، سَمِعَ سَالِماً  
يُحَدِّثُ عَنْ أَيِّهِ يُلْعَنُ بِهِ النَّبِيُّ ﷺ قَالَ: «إِذَا اسْتَأْذَنْتُ أَحَدَكُمْ أَمْرَأَهُ إِلَى  
الْمَسْجِدِ فَلَا يَمْنَعُهَا».

آخر جه مسلم في كتاب الصلاة، باب خروج النساء إلى المساجد إذا لم  
يترتب عليه فتنة (٤٤٢).

\* \* \*

٤٠ — أخبرنا الشيخ المسند عبد الحق الهاشمي إجازة، أخبرنا حسين بن حيدر الهاشمي، عن حسين بن محسن الأنصاري، عن محمد بن ناصر الحازمي، عن محمد عابد السندي، عن عمته محمد حسين الأنصاري، عن سليمان بن يحيى الأهدل، عن محمد بن أحمد السفاريني، عن الشهاب المنيني، عن شمس الدين البابلي، عن الشهاب أحمد بن خليل الشبكي، عن النجم الغنطي، عن الزين زكريا بن محمد، عن العز عبد الرحيم بن محمد الحنفي، عن محمد بن إبراهيم بن محمد الخزرجي قال: أخبرنا أبو الحسن علي بن أحمد السعدي، عن أبي المكارم أحمد بن محمد الأصبغاني، عن أبي بكر عبد الغفار بن محمد الشيرويسي قال: أخبرنا القاضي أبو بكر أحمد بن الحسن الحرثي الحميري قال: حدثنا أبو العباس محمد بن يعقوب بن يوسف الأصم قال: أخبرنا أبو محمد الريبع بن سليمان المرادي قال: أخبرنا الإمام أبو عبد الله محمد بن إدريس الشافعي قال:

حَدَّثَنَا سُفِيَّاً، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ عَمْرُو بْنِ عَلْقَمَةَ، عَنْ أَبِي سَلَمَةَ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ:  
قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «لَا تَمْنَعُوا إِمَاءَ اللَّهِ مَسَاجِدَ اللَّهِ، وَلَا تُخْرِجُنَّ وَهُنَّ تَقْلَاتٍ».

أخرجه الإمام الشافعي في «مسنده» (١٠٢/١) — بترتيب محمد عابد السندي)، وفي «السنن المأثورة» (١٩٠)، وأخرجه أحمد (٤٣٨/٢)،

والحميدي في «مسنده» (٩٧٨)، وأبو داود (٥٦٥)، والبيهقي في «السنن الكبرى» (١٣٤/٣)، وإننا نجد إسناده جيد.

ومعنى قوله: «تَفِلاتٌ»، أي: غير مستعملات للطيب.

\* آخر الأربعين والحمد لله رب العالمين.

● ● ●

بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ

الحمد لله مُجير مَنْ أَخْلَصَ صَالِحَ الْأَعْمَالَ بِالْجَوَائزِ السَّنِيَّةِ الَّذِي  
خَصَّ هَذِهِ الْأَمَّةَ الْمُحَمَّدِيَّةَ بِسَلِسَلَةِ الْإِسْنَادِ، وَالصَّلَاةُ وَالسَّلَامُ عَلَى  
أَزْكَى الْبَرِّيَّةِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَعَلَى آلِهِ وَصَحْبِهِ أُولَى الْأَعْمَالِ الْمَرْضِيَّةِ.

أَمَّا بَعْدُ:

وَأَجْزَتْهُ بَهَا مَعَ الْوَصِيَّةِ بِالتَّقْوَى أَجْمَلُ حَلْيَةٍ وَأَقْوَى، سَائِلًا الْمَوْلَى  
الْكَرِيمَ لَنَا جَمِيعًا خَيْرَيَ الدُّنْيَا وَالآخِرَةِ، وَصَلَّى اللَّهُ عَلَى خَيْرِ خَلْقِهِ وَآلِهِ  
وَصَحْبِهِ أَجْمَعِينَ.

وَكَتَبَ ذَلِكَ  
الْفَقِيرُ إِلَى اللَّهِ  
عَبْدُ اللَّهِ بْنُ عَبْدِ الرَّبِيعِ بْنِ الْعَقِيلِ  
فِي / / ١٤ هـ

## فهرس الأحاديث النبوية والآثار

الصفحة	الحديث
٤٥ .....	الأبعد فالأبعد من المسجد... أعظم أجرًا
٩٩ .....	أجب عنّي، اللَّهُمَّ أَيْدِيه بروح القدس... (قاله لحسان)
٢٧ .....	أحبّ البلاد إلى الله مساجدها
٣٠ .....	اخرجوها فإذا أتيتم أرضكم فاكسروا بيعتكم
٥٣ .....	ادخل فصلًّ ركعتين.. (قاله لجابر)
٦٩ .....	إذا استأذنت أحدكم امرأته إلى المسجد فلا يمنعها
٤٣ .....	إذا تطهر الرجل ثم أتى المسجد يرعى الصلاة كتب له كتابه
٦٠ .....	إذا تنحّم أحدكم فلا يتتخمنَ قبل وجهه
٥١ .....	إذا دخل أحدكم المسجد فليركع ركعتين
٤٩ .....	إذا دخل أحدكم المسجد فليقل: اللَّهُمَّ افتح
٥٦ .....	إذا رأيتم من يبيع أو يبتاع في المسجد فقولوا: لا أربع الله تجارتك
٤٠ .....	إسباغ الوضوء على المكاره، وإعمال الأقدام إلى المساجد... يغسل الخطايا
٩٢ .....	أفلأة كتم آذنتموني به، دلوني على قبره
٣٨ .....	اللهُمَّ هب لي إيماناً ويقيناً ومعافاةً ونيةً... (أبو بكر)
٦ .....	أما هذا فقد عصى أبا القاسم... (أبو هريرة، لرجل خرج من المسجد قبل الصلاة)
٥٤ .....	

٢٩ .....	أمر رسول الله ﷺ ببناء المساجد في الدور... (عائشة)
٦٢ .....	أن رجلاً أسود كان يقم المسجد، فمات... (أبو هريرة)
٦٢ .....	أن رسول الله ﷺ رأى نخامة في قبلة المسجد فحکّها
١٧ .....	إن أعظم الناس أجرًا في الصلاة أبعدهم إليها ممشي
١٧ .....	إن سليمان بن داود عليه السلام سأله ثلاثة أي مسجد وضع في الأرض أولًا؟
٤٩ .....	بشر المشائين في الظلم إلى المساجد بالنور
٥٨ .....	التفل في المسجد خطيئة
٣٦ .....	ثلاثة كلهم ضامن على الله، إن عاش رُزق
٥٥ .....	الحكمة ضالة المؤمن
٣٠ .....	خرجنا وفداً إلى النبي ﷺ فباعناه... (طلق بن علي)
٢٩ .....	خير دور الأنصار؛ داربني عبد الأشهل
٣٤ .....	سبعة يظلهم الله في ظلّه يوم لا ظلّ إلاّ ظله
٤٢ .....	صلاة الرجل في جماعة تزيد على صلاته في سوقه
١٨ .....	صلاة في مسجدي هذا خير من ألف صلاة
٥٩ .....	عرضت علىي أعمال أمتي حسنها وسيئها
٤٤ .....	قد جمع الله لك ذلك كله... (لمن أراد أن يكتب له مشاهد المساجد)
٦٦ .....	قد كنت أنسد وفيه من هو خير منك... (حسان لعمر)
٤٤ .....	كان رجل لا أعلم رجلاً أبعد من المسجد منه... (أبي بن كعب)
٢٢ .....	كان رسول الله ﷺ يأتي مسجد قباء... (ابن عمر)
١٥ .....	لا تشذّ الرحال إلاّ إلى ثلاثة مساجد
٦٨ .....	لا تقوم الساعة حتى يتباهى الناس في المساجد
٧٠ .....	لا تمنعوا إماء الله مساجد الله
٣٢ .....	لا يوطّن الرجل المساجد للصلوة إلاّ تبشير الله به

المسجد الحرام . . . (قاله لمن سأله أي مسجد وضع في الأرض أولاً) . . . . .	١٤
من أتى المسجد لشيء فهو حظه . . . . .	٤٨
من أكل من هذه الشجرة المنتنة — الثوم والبصل — فلا يقربن مسجدنا . . . . .	٥٧
من بنى مسجداً ولو كمحض قطاء . . . . .	٢٥
من بنى مسجداً يبتغي به وجه الله . . . . .	٢٤
من خرج حتى يأتي هذا المسجد — قباء — . . . . .	٢١
من راح في الساعة الأولى فكأنما قرب بدنة . . . . .	٣٧
من سمع رجلاً ينشد ضالة في المسجد فليقل: لا ردّها . . . . .	٥٥
من غدا إلى المسجد وراح، أعد الله نزله . . . . .	٣٧
نصر الله عبداً سمع مقالتي فوعاها . . . . .	٦
نهى رسول الله عن الشراء والبيع في المسجد . . . . .	٦٤
هو مسجدكم هذا (في المسجد الذي أسس على التقوى) . . . . .	١٩
يا كعب إذا توضأت فأحسن الوضوء . . . . .	٥٠



# المحتوى

الصفحة	الموضوع
٥	مقدمة في مقصد تحرير هذه الأربعين .....
٧	نبذة وجيزة ولمحة لطيفة في ترجمة الشيخ عبد الله العقيل .....
١٣	الحديث الأول: في أي مسجد وضع في الأرض أولاً .....
١٥	الحديث الثاني: في فضل المساجد الثلاثة .....
١٦	الحديث الثالث: في فضل المسجد الأقصى .....
١٨	الحديث الرابع: في فضل المسجد النبوي .....
١٩	ال الحديث الخامس: في المسجد الذي أئس على التقوى وأنه المسجد النبوي .....
٢٠	ال الحديث السادس: في فضل مسجد قباء .....
٢٢	ال الحديث السابع: إثبات النبي ﷺ لمسجد قباء راكباً ومشياً .....
٢٣	ال الحديث الثامن: فضل من بنى الله مسجداً .....
٢٥	ال الحديث التاسع: فضل من بنى الله مسجداً .....
٢٧	ال الحديث العاشر: أحب البلاد إلى الله .....
٢٩	ال الحديث الحادي عشر: في الأمر ببناء المساجد في الدور .....
٣٠	ال الحديث الثاني عشر: في تحويل البيع إلى مساجد .....
٣٢	ال الحديث الثالث عشر: في فضل توطين المسجد .....

الموضوع	الصفحة
الحاديـث الـرابـع عـشـر: فـي السـبـعة الـذـين يـظـلـمـهـم اللهـ فـي ظـلـه .. . . . .	٣٤
الحاديـث الـخـامـس عـشـر: فـي ثـلـاثـة كـلـهـم ضـامـنـهـم عـلـى الله .. . . . .	٣٦
الحاديـث الـسـادـس عـشـر: فـيـمـن غـدـاً أـو رـاح إـلـى الـمـسـجـد .. . . . .	٣٧
الحاديـث السـابـع عـشـر: مـا يـمـحـو اللهـ بـهـ الـخـطـاـيـا .. . . . .	٣٨
الحاديـث الـثـامـن عـشـر: فـي إـعـمـال الـأـقـدـام إـلـى الـمـسـاجـد .. . . . .	٤٠
الحاديـث التـاسـع عـشـر: فـي فـضـلـ الـمـشـي إـلـى الـمـسـجـد .. . . . .	٤٢
الحاديـث الـعـشـرون: فـي فـضـلـ الـمـشـي إـلـى الـمـسـجـد .. . . . .	٤٣
الحاديـث الـحـادـي وـالـعـشـرون: فـيـمـن لـمـ يـرـكـبـ إـلـى الـمـسـجـد .. . . . .	٤٤
الحاديـث الـثـانـي وـالـعـشـرون: فـي فـضـلـ الـأـبـعـدـ مـنـ الـمـسـجـد .. . . . .	٤٥
الحاديـث الـثـالـث وـالـعـشـرون: فـي بـشـارـةـ مـنـ مـشـيـ إـلـى الـمـسـجـدـ فـي الـظـلـم ..	٤٦
الحاديـث الـرـابـع وـالـعـشـرون: مـنـ أـتـىـ الـمـسـجـدـ لـشـيءـ فـهـوـ حـظـه .. . . . .	٤٨
الحاديـث الـخـامـس وـالـعـشـرون: فـيـمـا يـقـولـ إـذـا دـخـلـ الـمـسـجـد .. . . . .	٤٩
الحاديـث الـسـادـس وـالـعـشـرون: النـهـيـ عـنـ شـبـكـ الـأـصـابـعـ فـيـ الـمـسـجـد .. . . .	٥٠
الحاديـث السـابـع وـالـعـشـرون: فـي تـحـيـةـ الـمـسـجـد .. . . . .	٥١
الحاديـث الـثـامـن وـالـعـشـرون: فـي اـسـتـحـابـ الرـكـعـيـنـ فـيـ الـمـسـجـد .. . . . .	٥٣
الحاديـث التـاسـع وـالـعـشـرون: فـي النـهـيـ عـنـ الـخـروـجـ مـنـ الـمـسـجـد .. . . . .	٥٤
بعـدـ الـأـذـان .. . . . .	٥٥
الحاديـث الـثـالـثـون: فـيـمـنـ سـمـعـ رـجـلاـ يـنشـدـ ضـالـةـ فـيـ الـمـسـجـد .. . . . .	٥٥
الحاديـث الـحـادـي وـالـثـالـثـون: النـهـيـ عـنـ إـتـيـانـ الـمـسـجـدـ لـمـنـ أـكـلـ ثـوـمـاـ	٥٧
أـوـ بـصـلـاـ .. . . . .	٥٨
الحاديـث الـثـانـي وـالـثـالـثـون: فـي بـيـانـ أـنـ التـفـلـ فـيـ الـمـسـجـدـ خـطـيـةـ .. . . . .	٥٨

الصفحة	الموضوع
٥٩	الحاديـث الـثـالـث وـالـثـلـاثـونـ: فـي النـهـي عـن الـبـصـاق فـي الـمـسـجـد .....
٦٠	الحاديـث الـرـابـع وـالـثـلـاثـونـ: فـي حـكـ المـخـاطـ بالـحـصـى فـي الـمـسـجـد .....
٦٢	الحاديـث الـخـامـس وـالـثـلـاثـونـ: فـي كـنـسـ الـمـسـجـد .....
	الحاديـث الـسـادـس وـالـثـلـاثـونـ: فـي النـهـي عـن الـبـيع وـالـشـراء .....
٦٤	وـإـنشـادـ الشـعـرـ فـي الـمـسـجـد .....
٦٦	الحاديـث الـسـابـع وـالـثـلـاثـونـ: فـي إـبـاحـةـ الشـعـرـ فـي الـمـسـجـد .....
٦٨	الحاديـث الـثـامـن وـالـثـلـاثـونـ: فـي النـهـي عـن التـبـاهـي فـي الـمـسـجـد .....
٦٩	الحاديـث الـتـاسـع وـالـثـلـاثـونـ: فـي خـرـوجـ النـسـاءـ إـلـى الـمـسـجـد .....
٧٠	الحاديـث الـأـرـبعـونـ: فـي النـهـي عـن منـعـ النـسـاءـ مـنـ الخـرـوجـ إـلـى الـمـسـجـد .....
٧١	آخـرـ الـأـربعـينـ .....
٧٢	نصـ إـلـيـجازـةـ بـهـا .....
٧٣	فـهـرـسـ الـأـحـادـيـثـ وـالـأـثـارـ .....
٧٦	المـحتـوى .....

● ● ●